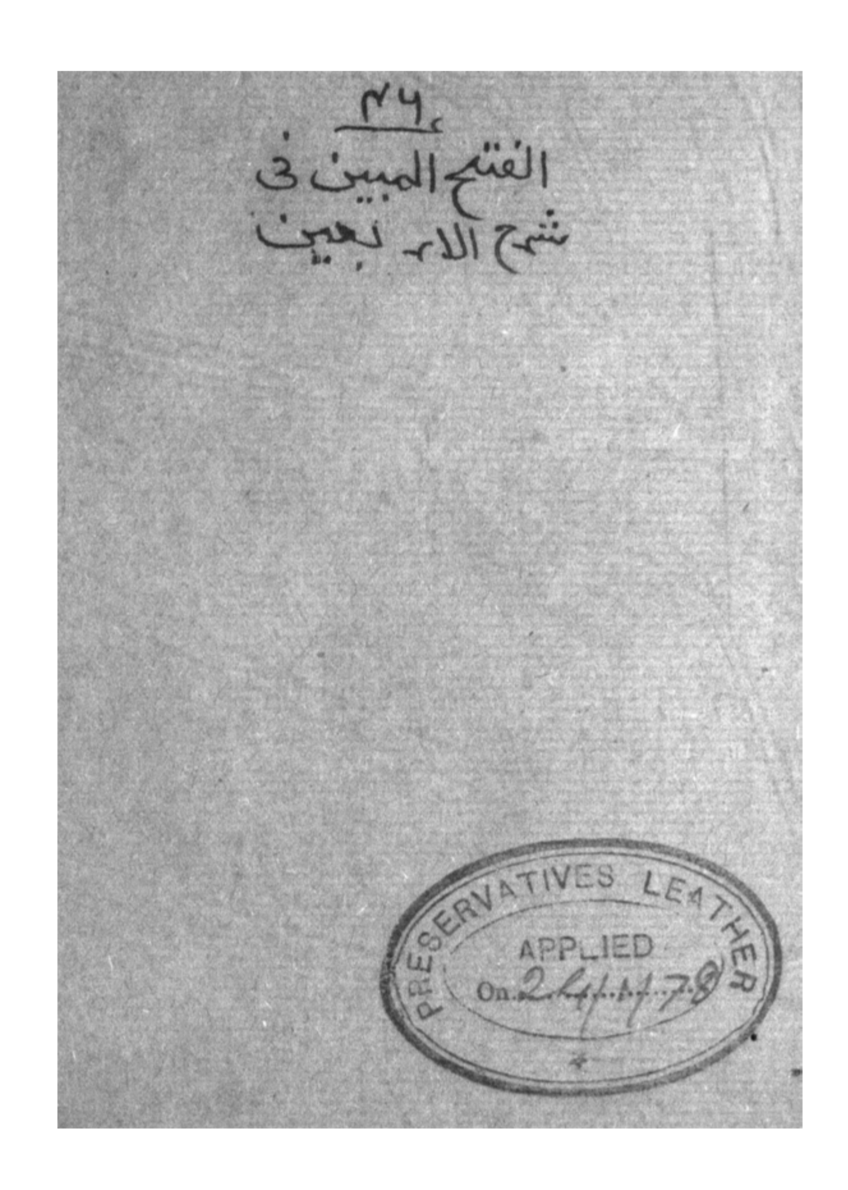

ع٣٦
الفتح المبين في
شرح الاربعين
PRESERVATIVES LEATHER
APPLIED
On. 24.11.78

مصنو هذا الكتاب مصنو صوابي المحرف

[illegible]

[illegible]

اين كتاب فتح المبين
شرح الاربعين للامام
محي الدين ابو زكريا
يحي بن شرف الدين
النووي



هو الفتاح

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفق طائفة من علماء كل عصر للقيام باعباء
الاحاديث والسنن وميزهم على من سواهم لسلوكهم اوضح
المحجة واقوم السنن واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
شهادة انتظم بها في سلكهم واتبوا بخلوصها سوابغ النعم
وسوابق المنن واشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله خير من
اوتي الحكمة وفصل الخطاب وافضل من تحلى بمعالي الخلق
الحسن صلى الله وسلم عليه وعلى اله وصحبه وسلم الذين بذلوا انفسهم
في نقل جوامع اقواله وغرر احواله الينا لنامن من غوائل المحن
والفتن صلاة وسلاما دائمين بدوام جوده على امته في السر
والعلن اما بعد فان الاربعين التي خرجها الشيخ الامام
والصديق الهمام ولي الله بلا نزاع ومحرر مذهب الشافعي

بلاد فاع محيي الدين ابو زكريا يحيي بن شرف الدين النووي
قدس الله تعالى روحه ونور ضريحه لما كانت احاديثها من
جوامع كلمه صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم المشتملة على ابلغ
المعاني واحكم المباني حتى وصف اكثرها بان عليه مدار الاسلام
وابتنا اكثر الاحكام كانت حقيقة بان يعتنى بها حفظا وتعلما
وتفهما وتفهيما فلذا عن لي ان اكتب عليها شرحا يعرف رواتها
ويبين احكامها ويوضح غريبها ويعرب مشكلها ويشير الى بعض
ما يستنبط منها من الاصول والفروع والاداب مع ايثار الايجاز
ومجانبة الاطناب وان كانت حرية بالتطويل والاكثار لما اشتملت
عليه من بدايع الفوائد والاسرار ولعمري ان كثيرا من احاديثها يحتمل
مجلدات ولكن التطويل ممل والاختصار اكثر ما ياتي مخل لانه انما يشير
الى تقرير قواعدها على وجه كلي في اكثرها والا فتفصيلها يستدعي
تطويلا اقل ما يكون في ثلاث مجلدات يفصل في احدها حكم الايمان
وهو علم اصول الدين وفي ثانيها حكم الاسلام وهو علم الفقه وفي
ثالثها حكم الاحسان وهو علم التصوف هذا بالنسبة لحديث واحد
منها وهو حديث جبريل الاتي فكيف بجميعها وبذلت في تحريرها الجهد
وتلخيص الكلام عليها الوسع رجاء ان تعود على بركة مخرجها ومن

من رجيع جنابه التي امتن بها علي امته صلي الله عليه وسلم وشرف
واسال الله تعالى ان ينفع به وان يبلغني كل مامول بسببه
بكل خير كفيل وهو حسبي ونعم الوكيل وسميته الفتح المبين لشرح
الاربعين قال المؤلف رحمه الله تعالى ورضي عنه مفتتحا كتابه لاكثر
المولفين بالتسمية والتحميد تاسيا بالكتاب المجيد وعملا بالحديث الصحيح كل
امر ذي بال اي حال يهتم به لا يبدا فيه بالحمد لله او بحمد الله او بسم
الله الرحمن الرحيم او بذكر الله تعالى روايات فهو اجذم او اقطع او ابتر
روايات ايضا اي قليل البركة وقيل مقطوعها ورواية بذكر الله تعالى
تبين انه لا تعارض وان القصد حصول الابتداء بذكر كان علي انه حقيقي
يحصل بالبسملة او اضافي يحصل بما بعدها من الجهلة اي
ابتدي تاليفي متلبسا او مستعينا به تعالى او باسمه والله علم على الذات
الواجب الوجود لذاته المستحق لجميع الكمالات وهو الاسم الاعظم عند
اكثر اهل العلم وعدم الاستجابة لكثيرين لعدم استجماعهم لشرايط
الدعاء التي من جملتها اكل الحلال وهو مشتق او مرتجل من اله اذا تحير
لتحير الخلق في معرفته وقيل غير ذلك وهو اعرف المعارف ونقل عن الاستاذ
ابي القاسم القشيري رحمه الله تعالى عليه ان جميع اسمايه تعالى صالحة
للتخلق بها الا هذا فانه للتعلق دون التخلق ولم يسم به غيره تعالى قال

تعالى هل

تعالى هل تعلم له سميا اي لا احد يسمي الله غيره هذا من باهر معجزاته
صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم فهو كاخباره بان اليهود
لا يتمنون الموت وبان احدا لا يمكنه الاتيان بمثل اقصر سورة
من القران فلم يتجاسر احد على واحد من هذه الثلثة مع كثرة
اعداء الدين وتعنتهم وشدة حرصهم على تكذيبه صلى الله تعالى
عليه وعلى اله وصحبه وسلم في اخباره   اي المبالغ في الرحمة
والانعام ومن ثم لم يسم به غيره تعالى وتسمية اهل اليمامة
مسيلمة لعنه الله به من التعنت في الكفر ويجوز صرفه وعدمه
اي ذي الرحمة الكثيرة فالرحمن ابلغ منه وان صح في الحديث
يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيمهما لزيادة بنائه الدالة على
استوائهما في ذلك واتى به تتميما للوصف تعالى بالرحمة واشارة
الى ان ما دل عليه من دقايقها وان ذكر ما دل على جلايلها الذي
هو المقصود الاعظم مقصود ايضا لئلا يتوهم انه غير ملتفت
اليه فلا يسال ولا يعطي والرحمة عطف وميل نفساني غايته
الانعام وهي لاستحالتها في حقه تعالى مجاز اما عن نفس الانعام
فتكون صفة فعل او عن ارادته فتكون صفة ذات واما من باب
التمثيل المقرر في علم البيان   مصدر حمد وهو لغة الوصف

بالجميل سواء ... ق بالفضائل اي الصفات التي لا يتعدى
اثرها للغير ام بالفواصل المتعدي اثرها اليه وعرفا فعل
ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الحامد وغيره
وهذا هو الشكر لغة واما اصطلاحا فهو صرف العبد جميع
ما انعم الله تعالى به عليه من نحو السمع والبصر وسائر الجوارح
والحواس الى ما خلق لاجله من الطاعات ولعزة هذا المقام
قال تعالى وقليل من عبادي الشكور قال بعض محققي الصوفية
حقيقة الحمد اظهار بعض الصفات الكمالية بقول كما مر
او بفعل وهو اقوى اذ الفعل الذي اثر السخاوة مثلا يدل
عليها دلالة عقلية قطعية لا يتصور فيها تخلف بخلاف
القول ومن هذا القبيل حمد الله تعالى على ذلك لانه لما بسط
بساط الوجود على ممكنات لا تحصى ووضع عليها موائد كرمه
التي لا تتناهى فقد كشف عن صفات كماله واظهرها بدلالات
قطعية تفصيلية غير متناهية فان كل ذرة من ذرات الوجود
تدل وما يتصور في العبارات مثل هذه الدلالات ومن
ثم قال عليه الصلوة والسلام لا احصي ثناء عليك انت
كما اثنيت على نفسك اي مملوك ومستحق لك وتختص
بكا

كما افادته الجملة اذ المسند اليه اذا كان معرفا بلام الجنس يفيد
قصره على المسند وعكسه واختصاص الجنس يوجب اختصاص
جميع افراده به تعالى لان ثبوت فرد لغيره ينافي اختصاص
الجنس به او استحقاقه اياه لوجوده في ضمن ذلك الفرد وحينئذ
ساوت ال الجنسية هنا ال الاستغراقية الدالة على ثبوت كل
فرد من افراد الحمد له تعالى واختصاصه به وقرن الحمد بالجلالة
الدالة على استجماعه تعالى لصفات الكمال واستحقاق الحمد لذاته
لئلا يتوهم اختصاصه بصفة دون اخرى رب العالمين اي مالك او سيد
او مصلح او مربي وخالق او معبود ويختص المحلى بال دون المضاف
بالله تعالى وقول الجاهلية للملك من الناس الرب من كفرهم ويطلق
ايضا على الصاحب والثابت ثم قيل هو وصف فعلي ونهر فعل
وقيل فاعل اي راب وحذفت الفه لكثرة الاستعمال ورد بانه
خلاف الاصل وقيل هو مصدر بمعنى فاعل كعدل وصوم
اعلم ان وجوه تربيته تعالى لخلقه لا يحيط بها غيره سبحانه فمنها
تربيته النطفة اذا [illegible] في الرحم حتى تصير علقة ثم مضغة
ثم يصير منها عظام وغضاريف ورباطات واوتاد واوردة
وشرايين ثم يتصل بعضها ببعض [illegible] ثم يصير في كل قوة خاصة

كالنظر والسمع والنطق فسبحان من يبصر بشحم واسمع بعظم وانطق
بلحم ومنها ان الحبة اذا دفنت بالارض وحصل لها نداوة ثم انتفخت
ثم لا تنشق مع عموم الانتفاخ لها الا من اعلاها واسفلها فيخرج
من الاعلى الجزء الصاعد وهو الساق ثم يتفرع منه اغصان
كثيرة ثم منها نور ثم ثمر مشتمل على اجزاء كثيفة كالقشر ولطيفة
كاللب ثم دهن واما الجزء الغايص من اسفل الحبة فيتفرع الى عروق
ثم تنتهي الى اطرافها وهي في اللطافة كانها مياه منعقدة ومع غاية
لطفها تغوص في الارض الشديدة الصلابة واودع فيها قوة جاذبة
تجذب الاجزاء اللطيفة من الطين الى نفسها والحكمة في جميع هذه التدبيرا
تحصل ما يحتاج اليه الادمي من الغذاء والادام والفواكه والاشربة كما
قال تعالى انا صببنا الماء صبا ثم شققنا الارض شقا الاية العالمين
جمع عالم مشتق من العلم مختص بذويه على ما ياتي او العلامة لانه علامة
على موجده وانه متصف بصفات الكمال فلكونه آلة في الدلالة على ذلك
واسما لما يعلم به صار كالطابع اسما لما يطبع به ومدلوله ما سوى الله تعالى
وصفات ذاته لانها ليست عينا نظرا للمفهوم ولا غيرا نظرا لاستحالة
الانفكاك وتخصيصه بذوي الروح او بالناس او بالثقلين والملائكة او
بالانس مع الشياطين او ببني آدم او باهل الجنة والنار او بالروحانيين

يحتاج

يحتاج لدليل ونقل عن المتقدمين اعداد مختلفة في العالمين وفي
مقدارها الله اعلم بالصواب منها كقول مقاتل هي ثمانون الف عالم
والضحاك ثلثمائة وستون عالما حفاة عراة لا يعرفون خالقهم وستون
الفا مكتسئون يعرفونه وقال ابن المسيب الف عالم ستمائة في البحر و
اربعمائة في البر وقال مقاتل ثمانون الفا نصفها في البر ونصفها في
البحر وقال وهب ثمانية عشر الف عالم الدنيا عالم منها وما العمران في الخراب
الا كفسطاط في الصحرا وقال كعب الاحبار لا يحصي عدد العالمين احد غير
الله تعالى قال الله عز وجل وما يعلم جنود ربك الا هو وال في العالمين
للاستغراق وجمع العالم شاذ لانه اسم جمع كالانام وجمعه بالواو والنون
اشذ لعدم استكمال شروط هذا الجمع لكن لما كان بعض مدلوله وهم العقلاء
اشرف غلبوا ومنع بعض المحققين كونه جمعا للعالم قال بل هو اسم جمع له
لئلا يلزم ان المزيد اعم من جميعه لاختصاص العالمين بالعقلاء وشمول العالم
لهم ولغيرهم فهو نظير قول سيبويه ليس اعراب لكونه لا يطلق الا على البدوي
جمعا للعرب لشموله له وللحضري وجوابه منع اختصاص العالمين بالعقلاء بل
يشمل غيرهم ايضا كما صرح به الراغب وانما غلبوا في جمعه بالواو والنون لشرفهم
وعلى التنزل بان العالمين خاص فهو جمع العالم مرادا به العاقل فلا محذور حينئذ
وانما لم يجر شيئون جمع شي مراد العاقل لان شيئا ليس صفة ولا علما فلا يجمع بالواو

م التنوين قيوم فيعول من ابنية المبالغة قلبت الواو ياء وادغمت
في الياء واحسن الاقوال فيه واجمعها انه [illegible] القايم بتدبير
خلقه وحفظه قال الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا
ويقال فيه قيام وقيم وبهما قري شاذا السموات جمع سماء وهي الجرم
المعهود ويطلق لغة على كل مرتفع والارض بفتح الرا وقد تسكن
وجمعها وان كان خلاف ما في الآيات اشارة الى ان الاصح انهن سبع لقوله
تعالى ومن الارض مثلهن اشارة الى ان الاصح اي عددا لا هيئة وشكلا
فقط خلافا لمن زعمه للحديث المتفق عليه من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر طوقه
الله تعالى من سبع ارضين وزعم ان المراد سبع من سبع اقاليم خروج عن الظاهر
بغير دليل على ان الاصل في العقوبات المماثلة ولا يتم الا ان طوق المتعدي السبع
سبع طبقات الارض وفي حديث البيهقي اللهم رب السموات السبع وما اظللن ورب
الارضين السبع وما اقللن وجمعها بالياء والنون شاذ قيل وحكمته ان تكون
عوضا عما فاتها من علامة التانيث مدبر مصرف امور الخلايق المخلوقات
بحسب ما تقتضيه حكمته البالغة ومن عبر بالمصلحة اراد التدبير الدنيوي لان
عموم رحمته تعالى اقتضت اقامة المصالح الدنيوية على المؤمن والكافر لا
الاخروي لان غاية [illegible] على المؤمنين فالمدبر العالم بادبار الامور
وعواقبها ومقدرها [illegible] ومجريها وحمل الخلايق على انه جمع خليقة بمعنى الطبع

خلاق

خلاف النظام اجمعين تاكيد ناص على شموله [illegible] تعالى لكل مخلوق [illegible]
ورسل الرسل جميع رسول وهو انسان حر ذكر من بني آدم اوحي اليه بشرع
وامر بتبليغه سواء كان له كتاب انزل عليه ليبلغه ناسخا لشرع من قبله او غير
ناسخ لشرع من قبله او غير ناسخ له او على من قبله وامر بدعوة الناس اليه ام لم يكن له
ذلك بان امر بتبليغ الوحي اليه من غير كتاب ولذلك كثرت الرسل اذ هم ثلثمائة وثلثة
عشر وقلت الكتب اذ هي التورية والانجيل والزبور وصحف آدم وشيث وادريس
وابراهيم وهو اخص من النبي فانه انسان حر ذكر من بني آدم اوحي اليه بشرع و
لم يؤمر بتبليغه صلوته اي رحمته المقرونة بتعظيم وخص لفظها بهم تعظيما لهم و
تمييزا لمرتبتهم على غيرهم وتنظير بعض الشراح في تفسيرهم لها بالرحمة لانها عطفت
عليها في اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وبانها في حقه مستحيلة في [illegible]
وتصويبه انها المقرونة غير سديد لانها اخص مطلق الرحمة وعطف العام على
الخاص صحيح مفيد لان المراد بها كامر في حقه تعالى غايتها كسائر الصفات
المستحيل ظاهرها عليه تعالى غايتها كسائر الصفات المستحيل ظاهرها عليه تعالى
وسلامه اي تسليمه اياهم من كل آفة ونقص عليهم وهذه كجملة الحمد لله خبرية لفظا
انشائية معنى الى متعلق [illegible] المكلفين جمع مكلف وهو البالغ العاقل
من الانس وكذا من الجن بالنسبة لنبينا [illegible] تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم
اذ هو مرسل اليهم اجماعا خلافا لمن وهم فيه [illegible] بينه السبكي في فتاويه واما

بقية الرسل فلم يرسل احد منهم اليهم كما قاله الكلبي وروي عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما وايمانهم بالمحمدية كما دل عليه قوله تعالى
انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى الاية لا يدل على انهم كانوا مكلفين
به لجواز ايمانهم به تبرعا منهم وليس منهم رسول عن الله عند جماهير
العلماء واما قوله تعالى الم ياتكم رسل منكم فالمراد به من احدكم وهو
الانس على حد قوله يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وجعل القمر فيهن نورا
وكذا من الملئكة بالنسبة لنبينا صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم
ايض لانه مرسل اليهم عند جماعة من ائمتنا المحققين كما يدل عليه خبر مسلم
وارسلت الى الخلق كافة بل اخذ بعض المحققين من ائمتنا بعمومه حتى
الجمادات بان ركب فيها عقل حتى امنت به وقول الفخر الرازي في تفسير
ليكون للعالمين نذيرا الشامل لهم اجمعنا على ان المراد الجن والانس دون
الملئكة مردود ا ومراده اجماع الخصمين اذ اجمعنا انما يراد لذلك
غالبا ما لا اجماع كل الامة على ان مثل هذا لا يوجد من مثل الرازي بل
من مثل ابن المنذر وابن جرير واما غير نبينا فغير مرسل اليهم قطعا اذا
تقرر ذلك فاطلاق المصنف بعث الرسل الى المكلفين ليس المراد به عمومه
كما عرفته فان قلت تكليف مد[illegible] المختلف فيه قلنا الحق تكليفهم بالطاعات
العملية [illegible] تعالى لا[illegible] ون الله ما امرهم [illegible] يفعلون ما يؤمرون بخلاف

الايمان

الايمان فانه ضروري فيهم فالتكليف به تحصيل للحاصل وهو محال
والتكليف مما فيه الزام ما فيه كلفة وهو الواجب والحرام دون المندوب
والمكروه اذ لا تكليف فيهما حقيقة لهدايتهم مصدر مضاف للفاعل
او المفعول اي لاجل دلالتهم اياهم على سلوك سبيل الهدى وتجنب طرق
الردى ثم بعد هذه الدلالة منهم من تحصل له الهداية بمعنى الوصول
وهم المؤمنون ومنهم من لا تحصل له وهم الكافرون ودليل اطلاقها
عليهما خلافا للمعتزلة واما ثمود فهديناهم اي دللناهم فاستحبوا العمى
على الهدى اي الضلال على الهدى اي الاسلام والذي للرسل هو الاول
واما الثاني فيختص تعالى به قال تعالى وانك لتهدي الى صراط مستقيم
وقال تعالى انك لا تهدي من احببت وبما قررته علم ان اللام في كلام المصنف
لبيان حكمة الارسال وغايته لا للعلة الباعثة عليه لان افعاله تعالى
لا تعلل بالاغراض لما يلزم على ذلك الذي ذهب اليه المعتزلة قبحهم الله تعالى
مما هو مقرر في محله وبيان شرايع جمع شريعة فعيلة بمعنى مفعولة من شرع
بين وهي لغة مشرعة الماء اي مورد الشارب واصطلاحا وضع الهي سايق
لذوي العقول باختيارهم المحمود الى ما يصلحهم في معاشهم ومعادهم والدين
والاضافة فيه بيانية كما علم مما مر من تفسير الشريعة بما ذكر اذ هو هنا ما
شرعه الله لنا من الاحكام وهذه الاحكام مشروعة هي الوضع الالهي

بيان ويصح ا[illegible] على معنى اللام بان يراد بالشرايع الاحكام وبالدين
الملة والاسلام قال تعالى افغير دين الله يبغون ومن يبتغ غير الاسلام
دينا ان الدين عند الله الاسلام ويطلق ايضا على العادة والسيرة
والحساب والقهر والقضا والحكم والطاعة والحال والجزا ومنه مالك
يوم الدين كما تدين تدان والسياسة والراي ودان عصي واطاع وذل
وعز فهو من الاضداد قيل ولو قال ببيان كان احسن ليكون ذاكرا
للهداية وسببها وليس في محله لما تقرر ان الهداية هنا بمعنى الدلالة وهي
بيان الشرايع فكيف يجعل ذلك البيان سببا لها فالصواب ما فعله المصنف
لانه من باب عطف المرادف ايضاحا وتنبيها على المراد بالدلايل متعلق ببيان
جمع دليل وهو لغة المرشد واصطلاحا ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه
الى علم او ظن نقليا كان وهو الكتاب والسنة والاجماع والقياس ونحو
الاستصحاب او عقليا وهو البرهان الاني القطعي وهي الادلة المودية
الى العلم للقطع بمقدماتها نحو كل انسان جسم وكل جسم مركب فكل انسان
مركب فان قلت اكثر ادلة الشريعة ظنية لان مقدماتها كذلك نحو الطمانينة
ركن في الصلوة وكل ركن واجب الوضو عبادة وكل عبادة يشترط لها النية
فكان ينبغي له ان يحذف [illegible] القاطعة قلت انما صارت ظنية بالنسبة الينا
بخلاف الصحابة من سمعها من النبي صلى الله تعالى [illegible] عليه واله وصحبه وسلم فانها
بالنسبة

بالنسبة اليه قطعيه والكلام انما هو في بيان الرسل للشرايع وذلك
جميعه قطعي ويصح ان يراد بدلايلهم معجزاتهم الدالة علي صدقهم
كلها قطعية لاستفادتها من دليل مولف من مقدمتين قطعيتين
نحو الرسل جاوا بالمعجزات وكل من جاء بالمعجزات صادق فالرسل صادقون
واما الصغري فضرورية حسيه والكبري ضرورية عقلية اذ المعجزة
خارقة للعادة وخرقها لا يقدر عليه الا الله تعالي وهو لا يويد بذلك
كاذبا وقد ايدهم بها فلم يكونوا كاذبين بل صادقين **وواضحات البراهين**
اي البراهين الواضحة التي لا اشكال فيها جمع برهان وهو لغة الحجة
واصطلاحا ما تركب من تصديقين متي سلما لزمهما لذاتهما قول ثالث كالعالم
متغير وكل متغير حادث ينتج ان العالم حادث علي ما هو مقرر في محله
تركيبا لميزان **احمده** اي اصفه بجميع صفاته الجميلة وذكر الحمد ثانيا
للجمع بين نوعيه الواقع في مقابلة صفاته تعالي والواقع في مقابلة نعمه
التي من جملتها التوفيق لهذا التاليف وهذا الثاني هو الشكر كما في قوله
تعالي لئن شكرتم لازيدنكم وخص الاول بالجملة الاسمية الدالة علي الثبوت
والاستمرار والثاني بالفعلية الدالة علي التجدد والتعاقب لقدم الصفات
واستمرارها وتجدد النعم وتعاقبها وفي الابلغ من الحمدين كلام بينته في
شرحي الالفية والارشاد **علي جميع نعمه** جمع نعمه وهي العيش وخصبه

او الشي المنعم به كثيرا اما ياتي فعل بمعنى المفعول كالذبيح والمنتصر
والرعي والطحن ومع ذلك لا ينقاس قال الفخر الرازي رحمة الله تعالى
عليه هي المنفعة المفعولة علي جهة الاحسان الي الغير وقيل لا بد من تقييد
المنفعة بالحسنة لانه لا يستحق الشكر الا بها والحق عدم اعتبار هذا
القيد بجواز ان يستحق الشكر بالاحسان وان كان فعله محذورا لان
جهة استحقاق الذم ولذا استحق الفاسق الشكر بانعامه والذم
بمعصيته واختلفوا هل لله نعمة علي كافر في الدنيا فقيل نعم وعليه
الباقلاني رحمة الله تعالي عليه وقال الفخر الرازي رحمة الله تعالى
عليه انه الاصوب لقوله تعالي يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت
عليكم وذكر ايات كثيرة فيها دلالة لذلك وقيل لا لانه وان وصلت
اليه نعم لكنها قليلة حقيرة لا اعتداد بها لاداتها الي الضرر الدائم في
الآخرة فهي كحلو فيه سم ومن ثمة قال تعالي ولا تحسبن الذين كفروا
انما نملي لهم خير لانفسهم الاية والخلاف لفظي اذ لا نزاع في وصول نعم
اليه انما النزاع في انها اذا حصلت عقبها ذلك الضرر الابدي هل تسمى
حينئذ في العرف نعما او لا فهو نزاع في مجرد التسمية وقال بعض المحققين
النعمة في نحو كلام المصنف هذا الانعام نظرا الي ان الحمد علي الوصف
القائم بذاته تعالي الدائم المستمر ابلغ منه علي اثره الواصل الينا واعلم

ان كل ما يصل الي الخلق من النفع ودفع الضر منه تعالي كما
قال وما بكم من نعمة فمن الله اي اما ظاهرا كالخلق واما باطنا كالواصلة
من غيره ظاهرا فانه الخالق لها وللداعية الانعام في قلبه بها لكن
لما اجريت علي يديه استحق نوع شكر بها واما حقيقة الشكر فهي
له تعالي فقط لانه المنعم بالحقيقة ونعمه تعالي غير متناهية وان تعدوا
نعمة الله لا تحصوها والاولي ترك ذكرها في اذكر والتمني لانها وان لم
تتناهي باعتبار الاشخاص والانواع الا انها متناهية بحسب الاجناس
وذلك كاف في التذكر المفيد للعلم بوجود الصانع الحكيم واساله
المزيد الزيادة من فضله اي ما تفضل به علي عباده من
اسداء غاية الاحسان اليهم فمن للتعدية ويصح كونها للتعليل اي
من اجل اتصافه بسائر صفات الكمال ولا يسال بالحقيقة الا
من كذلك وكرمه فيه الوجهان المذكوران والفضل لغة
ضد النقص والافضال الاحسان والكرم نقيض اللؤم ونعا
كرم كعدل للمذكر وللمؤنث ولما ورد انه صلي الله تعالي عليه وعلي
اله وصحبه وسلم قال كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذما
تاسي المصنف به فقال واشهد اعلم وابين ان لا اله اي
لا معبود الحق في الوجود الا الله الواحد في ذاته فلا يقبل

لا بجزئيه وصفاته وافعاله فلا نظير له ولا شريك له في ملكه
ولا معين له في فعله القهار الغالب الذي لا يغلب والقوي
الذي لا يضعف ماخوذ من قهرهم غلبهم واقهرته وجدته مقهورا
والقهرة بالضم الاضطرار الكريم الذي لا تنقطع نعمه العظمى
عمن التجا اليه في مهماته التي من جملتها تيسير مثل هذا الكتاب بل
ولا عمن اعرض عن طاعته وشكره الغفار الستار لذنوب من اراد
من عباده فلا يفضحه بالهتك في الدنيا ولا بالعذاب في الاخرة
واشهد ان محمدا علم منقول من اسم مفعول الضعف موضوع
لمن كثرت خصاله الحميدة سمي به نبينا بالهام من الله تعالى لجده
عبد المطلب بذلك ليكون علي وفق تسميته تعالى له به قبل الخلق
بالفي عام علي ما ورد عند ابي نعيم رحمة الله تعالى عليه وروى ابن
عساكر رحمة الله تعالى عليه عن كعب الاحبار رضي الله تعالى عنه
ان آدم عليه السلام رآه مكتوبا علي ساق العرش وفي السموات
وعلي كل قصر وغرفة في الجنة وعلي نحور الحور العين وعلي ورق شجرة
طوبى وسدرة المنتهى واطراف الحجب وبين اعين الملائكة ولم يسم احد
قبله به لكنه لما قرب زمنه ونشر اهل الكتاب نعته سمي قوم اولادهم
رجاء النبوة لهم والله اعلم حيث يجعل رسالته وعدتهم خمسة عشر نفرا

كلهم

كما بينه بعض المحققين عبده قدسه امتثالا لما في الصحيح ولكن قولوا
عبد الله ورسوله ولانه احب الاسماء الى الله تعالى وارفعها اليه
ومن ثم وصفه الله تعالى به في اشرف المقامات فذكره في انزال
القرآن عليه في مما نزلنا على عبدنا انزل على عبده الكتاب نزل الفرقان
على عبده وفي مقام الدعوة اليه وانه لما قام عبد الله يدعوه وفي مقام
الاسرا والوحي اليه في اسرى بعبده واوحى الى عبده ما اوحى فلو كان لم
وصف اشرف منه لذكره به في تلك المقامات العلية ومن ثم خير صلى الله
تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم بين ان يكون نبيا ملكا او نبيا عبدا فاختار
الثاني وسليمان عليه السلام سال الاول فانظر ما بين المرتبتين و
سبب شرفية هذا الوصف ان الالوهية والسيادة والربوبية انما
هي بالحقيقة لله تعالى لا غيره والعبودية بالحقيقة لمن دونه فهي اصفو
بها اشارة الى غاية كماله تعالى وتعاليه واحتياج غيره اليه في سائر
احواله ورسوله وتقسيمه كالنبي بما يعلم ان بينهما عموما مطلقا
والاشهر كره اشارة الى ما رد على ابن عبد السلام رحمه الله تعالى عليه من
تفضيل النبوة لتعلقها بالحق على الرسالة لتعلقها بالخلق ووجه
رده ان الرسالة فيها التعلقان كما هو ظاهر والكلام في نبوة الرسول
مع رسالته والا فالرسول افضل من النبي قطعا وحيه الاكبر

ا[illegible] تعالى للعبد المستفادة من قوله يحبهم ويحبونه على حسب
مونته به واعرف الناس بالله نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وعلى
اله وصحبه وسلم فهو احبهم له واحقهم باسم الحبيب وسيأتي الكلام على المحبة
في حديث ازهد في الدنيا يحبك الله وحبيب فعيل من احبه فهو محب
او حبه يحبه بكسر الحاء فهو محبوب وخليله الاعظم فعيل بمعنى مفعول
ايضا من الخلة بالفتح وهي الحاجة ولذا وصف بها ابراهيم عليه السلام
لما قصر حاجته على ربه حين جاءه جبريل عليهما افضل الصلوة والسلام
وهو في المنجنيق ليرمى به في النار فقال له الك حاجة فقال اما اليك
فلا او بالضم وهي تخلل مودة في القلب لا تدع فيه خلا الا ملأته لما خالط
من اسرار الهيبة ومكنون الغيوب والمعرفة لاصطفائه عن ان يطرقه
نظر لغيره ومن ثمة قال صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم لو كنت
متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا واختلفوا ايما مقام
ارفع مقام المحبة ام مقام الخلة فقال قوم مقام المحبة لخبر البيهقي انه
تعالى قال ليلة الاسرا يا محمد سل تعط فقال يا رب انك اتخذت ابراهيم
خليلا وكلمت موسى تكليما فقال الم اعطك خيرا من هذا الى قوله
فاتخذتك حبيبا او ما في معناه ولان الحبيب يصل بلا واسطة بخلاف
الخليل [illegible] تعالى في نبينا عليه الصلوة والسلام فكان قاب قوسين
او ادنى

او ادني وفي ابراهيم عليه السلام وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات
والارض والخليل الذي اتخذني وفي الحبيب حبيبي والحبيب قيل لم يوم
لا يخزي الله النبي يا ايها النبي حسبك الله وقال قوم الخلة ارفع ورجحه
جماعة متاخرون كالبدر الزركشي وغيره لان الخلة اخص من المحبة اذ هي
توحيدها فهي نهايتها ومن ثم اخبر نبينا صلى الله تعالى عليه وعلى اله و
صحبه وسلم بان الله اتخذه خليلا ونفى ان يكون له خليل غير ربه مع اخباره
بمحبته جماعة من اصحابه وايضا فانه تعالى يحب التوابين والمتطهرين والصابرين و
والمحسنين والمتقين والمقسطين وخلته خاصة بالخليلين قال ابن القيم
وظن ان المحبة ارفع وان ابراهيم خليل محمد حبيب غلط وجهل ورد
وما احتج به الاولون بانه انما يقتضي تفضيل ذات محمد على ذات ابراهيم
عليهما الصلوة والسلام مع قطع النظر عن وصف المحبة والخلة وهذا
لا نزاع فيه انما النزاع في الافضلية المستندة الي احد الوصفين والذي
عليه الادلة استنادها الي وصف الخلة الموجودة في كل من الخليلين فخلة
كل منهما افضل من محبته واختصا بها لتوفر معناها السابق فيهما اكثر
من بقية الانبياء ولكون هذا التوفر في نبينا اكثر منه في ابراهيم كانت
خلته ارفع من خلة ابراهيم صلى الله تعالى عليهما وسلم افضل المخلوقين
كلهم نبينا لقوله صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم انا سيد الناس

يوم القيامة رواه البخاري وقوله انا سيد العالمين رواه البيهقي
والعالمون وان اختص بالعقلاء على ما عرفهم افضل انواع المخلوقات
فاذا افضل هذا النوع فقد فضل سائر الانواع بالضرورة وقوله
انا سيد ولد آدم ولا فخر وبيدي لواء الحمد ولا فخر وما من نبي آدم
سواه الا تحت لوائي رواه الترمذي ومن آخر هذا وصرح الاولين
علمت افضليته على آدم عليه السلام فقوله انا سيد ولد آدم اما للتأدب
مع آدم عليه السلام او لانه علم فضل بعض بنيه عليه كابراهيم عليه السلام
فاذا فضل نبينا الافضل من بني آدم فقد فضل آدم بالاولى
ولا ينافي التفضيل بين الانبياء قوله تعالى لا نفرق بين احد منهم
ولا ينافي الاحاديث الصحيحة من قوله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم
لا تفضلوني وفي رواية لا تخيروني على الانبياء وفي اخرى لا تخيروا بين
الانبياء ولا تفضل نبينا عليهم وقوله في الحديث المتفق عليه من قال انا
خير من يونس بن متى فقد كذب وذلك ان عدم التفرقة بينهم انما هي
في الايمان بهم وبما جاؤا به واما النهي فاما عن تفضيل ذات النبوة او
الرسالة بل هم فيها سواء او عن تفضيل يؤدي الى تنقيص بعضهم وعلى
التواضع منه بقوله لا تفضلوني على الانبياء واما قبل علمه بتفضيله عليهم
وان استشهد بان راويه ابو هريرة رضي الله تعالى عنه وما اسلم الا سنة
سبع

سبع فيبعد انه لم يعلم الا بعد هذا واجاب جمع كما الـ... الحرمين و
عن خبر يونس ، والحاصل ان تفضيل نبينا عليه صلى الله تعالى عليهما
وسلم بالامور الحسية [illegible] الكبرى وكونه تحت لوائه والاسرا به
في فوق سبع سموات مع النزول بيونس الى قعر البحر معلوم بالضرورة
ظهر الا النهي بالنسبة الى القرب والبعد من الله تعالى المتوهم منه التفاوت
فيه بين من فوق السموات ومن في قعر البحر فبين صلى الله تعالى عليه
وعلى اله وصحبه وسلم انها حينئذ بالنسبة الى القرب والبعد من الله
تعالى على حد سوا لتعاليه تعالى عن الجهة والمكان علوا كبيرا ففيه الخ
رد على الجهمية والمجسمة قاتلهم الله ما اجهلهم لا يقال هو تعالى
فضل الملاء الاعلى على الحضيض الادني فكيف لا يفضل باعتبار
ذلك لانا نقول ليس النهي عن مطلق التفضيل بل عن تفضيل
مقيد بالمكان يفهم منه القرب المكاني فهو لم يفضل باعتبار استواء
الجهتين بالنسبة الى وجود الحق سبحانه وتعالى واعلم ان في
حديث انا سيد العالمين الخ رد على المعتزلة في تفضيلهم الملئكة
على الانبياء وان وافقهم الباقلاني والحليمي قالوا لانهم ارواح
مجردة منزهة عن الشهر بسائر مباديه وغاياته والانبياء تعلموا
منهم وهدموا في القران والسنة على الانبياء في الذكر والجواب

ان ذلك [illegible] يرهنوا المقتضي لمفضوليتهم لان غيرهم لما اكتسب
الفضائل والكمالات العلمية والعملية [illegible] كيب فيهم من الشهوة
والهوي وسلط عليهم من الشيطان وجنوده وقام بهم من
العوائق والموانع والاشتغال الضرورية المانعة عن اكتساب
شيء من تلك الكمالات كان اكتسابهم لها مع ذلك اشق وادخل
في الاخلاص فكانوا افضل والتعلم منهم لانه واسطة في التبليغ
والعادة قاضية بان المرسل اليه في نحوة ذلك افضل من الرسول
والتقديم في الذكر لتقديمهم في الوجود واما قوله تعالى لن يستنكف
المسيح ان يكون عبدا لله الاية كان العادة في مثله وان اقتضت
الترقي من الادني الي الاعلي كما في لا يستنكف من هذا وزير ولا
سلطان فلا دلالة فيه لانه رد علي النصارى حيث استعظموا
المسيح عن العبادة لاثباتهم له النبوة لكونه مجردا لا اب له و
يحيي الموتي ويبرئ الاكمه والابرص فرد عليهم بانه لا يستنكف من ذلك
ولا من هو اعلي منه في هذا المعني وهم الملئكة الذين لا اب لهم ولا ام
ويقدرون باذن الله تعالي علي افعال اقوي واعجب من ابراء ذلك
فالترقي والعلو انما هو في امر التجرد واظهار الاثار القوية لا في
مطلق الشرف والكمال فلا دلالة في الاية علي افضلية الملئكة

ومعني

ومعنى تفضيل البشر عليهم ان خواصهم وهم الانبياء الاخيار افضل
من خواص الملائكة وهم جبرئيل واسرافيل وميكائيل وعزرائيل
وحملة العرش والمقربون والكروبيون والروحانيون وخواصهم افضل من
عوام البشر اجماعا بل ضرورة وعوام البشر وهم الصلحاء دون
الفسقة كما قاله البيهقي وغيره افضل من عوامهم المكرم على سائر
الرسل بالقران مصدر قراء اذا جمع لجمعه السور المختلفة وعلوم
الاولين والاخرين وقيل اذا الف لحسن نظمه وتاليفه العزيز الممتنع
لرصانة مبانيه ووصولها الى اعلى درجات الفصاحة والبلاغة وصحة
معانيه واشتمالها على اشتات العلوم وبدايع الحكم وغير ذلك مما
لا يحيط به الا المتفضل بانزاله سبحانه عن الطعن فيه والازراء عليه
لانه تعالى تكفل بحفظه عن تعنت المعاندين وكيد الجاحدين فهو
كريم عليه منيع من الشيطان وجنوده المعجزة وهي من حيث
هي الامر الخارق للعادة المقرون بالتحدي الدال على صدق الانبياء
عليهم الصلوة والسلام سمي معجزة لعجز البشر عن الاتيان بمثله
فعلم انه لابد فيها من ان تكون خارقة للعادة وان تقترن بالتحدي
وهو طلب المعارضة والمقابلة قال المحققون هو دعوى الرسالة وان
يامن المتحدي من ان يعارض بمثل ما اتى به وان يقع ما ياتي به

وفق دعواه فخرج الخارق من غير تحد فيسمي كرامة والخارق
المتقدم علي التحدي كاظلال الغمام فانه له [illegible] صلي الله تعالي
عليه وعلي اله وصحبه وسلم الاقبل النبوة خلافا لمن وهم به فيسمي
ارهاصا اي تاسيسا للنبوة والمتاخر عنه نحو ما روي بعد وفاته
من نطق بعض الموتي بالشهادتين وشبهه مما تواترت به الاخبار
فيسمي كرامة والخارق الذي لا تؤمن معارضته يسمي سحرا وجوز
قوم قلب الاعيان واحالة الطبايع كصيرورة الانسان حمارا
ومنعه آخرون قالوا والا لم يكن فرق بين النبي صلي الله تعالي عليه
وعلي اله وصحبه وسلم والساحر ورد بوضوح الفرق بينهما فانه
قلبها عند التحدي لا يمكن معارضته لاطراد العادة الالهية
بان مدعي النبوة كاذبا لا يظهر علي يديه خارق مطلقا وعند عدمه
يمكن المعارضة بتعليم ذلك السحر فظهر ان قيد التحدي لا بد منه
لكنه لا يشترط عند كل معجزة لان اكثر معجزاته صلي الله تعالي عليه وعلي اله
وصحبه وسلم صدر من غير تحد بل قيل لم يتحد بغير القرآن وتمني الموت
وانما الشرط وقوعها ممن سبق منه دعوي التحدي فامل ذلك ليندفع
به ما اطال به النقاش في تفسيره من ابطال اشتراط ذلك و[illegible]
[illegible] الخارق المكذب للمتحدي كما وقع لمسيلمة اللعين انه تفل في بئر

ليكثر

ليكثر ما هاقفادو لا يرد ما سيقع علي يد الرجال من الخوارق
العجيبة لانه مدعي الربوبية لا الرسالة فالعقل يستقل بكذب
دعواه فلا يوثر فيه ظهور ما ذكر علي يديه بخلاف مدعي الرسالة
فان العقل لا يستقل بكذبه فلو امكن ظهور خارق علي يديه
ثم هذه الشروط جميعها موجودة في القرآن فكان معجزة بل هو
اظهر واعجب حتي من احياء الموتي وابراء الاكمه والابرص لانه
دعاهم الي معارضته بالاتيان بمثل اقصر سورة فعجزوا والي سفك دماء
جريمهم وجلايهم عن وطنهم ولم يدع احد منه القدرة علي ذلك مع
انهم اهل البلاغة وارباب الفصاحة ورؤسا البيان والمتقدمين
في اللسن فهذا اعجب من عجز من شاهد المسيح صلي الله تعالي علي نبينا
وعلي اله وصحبه وسلم يحيي الموتي ويبري الاكمه والابرص لانهم لم يطمعوا
فيه ولا تعاطوا نحوه وقريش كانوا يتعاطون الفصاحة والبلاغة
فعجزهم مع ذلك عن المعارضة وفرارهم الي ما ذكر دليل قاطع علي نبوة
المتحدي به ومن ثم نادي صلي الله تعالي عليه وعلي اله وصحبه وسلم
بعجزهم قبل المعارضة بقوله عن ابيه ولن تفعلوا قل لئن اجتمعت
الانس والجن الاية فلولا علمه بانه علي بينة من ربه وانه لا يقع
فيما اخبر به خلف والا لم يامن ان يفعلوا لم يقطع النبي وهو اكمل العقول

بالقطع في شيء انه لا يكون وهو يكون ثم وجوه اعجاز القران
لا ينحصر فمنها ايجازه وبلاغته ومن ثم لما سمع اعرابي فاصدع
بما تومر سجد وقال سجدت لفصاحة هذا الكلام ولما سمع الاصمعي
من جارية خماسية او سداسية فصاحة تعجب منها فقالت
او بعد هذا فصاحة بعد قوله تعالى واوحينا الى ام موسى
ان ارضعيه الاية تجمع فيها بين امرين ونهيين وخبرين و
بشارتين وقد قال بعض بطارقة الروم لما اسلم لعمر ان اية
ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه جمعت ما انزل على
عيسى عليه السلام من احوال الدنيا والاخرى ومنها خروجه عن
جنس كلام العرب نظما ونثرا وخطبا وشعرا ورجزا وسجعا فلا
يدخل في شيء منها مع كون الفاظه وحروفه من جنس كلامهم
ومن ثم لم يهتدوا لمثله حتى يأتوا به ومنها ان قاريه لا يمله
وسامعه لا يمجه بل لا يزال مع تكرره وترديده غضا طريا تتزايد
حلاوته وتتعاظم محبته يونس به في الخلوات وتستراح بتلاوته في
شدايد الازمان ومن ثم وصفه صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه
وسلم بانه لا يخلق على كثرة الرد ولا تنقضي عبره ولا تفنى عجايبه
هو الفصل ليس بالهزل لا تشبع منه العلماء ولا تزيغ به الاهواء
ولا تلتبس

ولا تلتبس به الالسنة هو الذي لم تنتهِ الجن حين سمعوه ان قالوا
انا سمعنا قرانا عجبا [illegible] ي الى الرشد فامنا به ومنها ما فيه من الاخبار
بما كان مما علم [illegible] ومنها [illegible] دته على اليهود بانهم لا يتمنون
[illegible] ت وعلى قريش بانهم لا ياتون بمثل شيء منه ومنها ما فيه
من اشتماله على علوم الاولين والاخرين مع كون الاتي به اقام بينهم
اربعين سنة قبل تكلمه به اميا لا يحسن نظم كتاب ولا عقد حساب
ولا يتعلم سحرا ولا ينشد شعرا ولا يحفظ خبرا ولا يروي اثرا الى ان
اكرمه الله تعالى بهذه المعجزة العظمى التي لم يات بمثلها رسول غيره
كيف وجميع كتبهم يمكن ادنى الفصحاء ان ياتي بمثلها اذ لا اعجاز في
لفظها ومن ثم صح عنه صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم ما من نبي
من الانبياء الا وقد اوتي ما مثله امن عليه البشر وكان الذي اوتيت
وحيا يوحى فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة وذلك لان اكرامه
صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم بهذه المعجزة المستمرة الدائمة
على تعاقب اي توالي السنين تستلزم بالضرورة كثرة تهم لمشاهدة
اهل كل زمان لها فيحملهم ذلك على الايمان به بخلاف باقي معجزات الرسل
لا نقطاعها بموتهم وباقي معجزات نبينا عليهم الصلوة والسلام فانه
لولا تصديق لها لما امنها الاقا [illegible] انقطاع وجودها وعلم احسان

الذ سبها والمكرم بالسنن جمع سنة وهي لغة الطريقة واصطلاحا
اقواله صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم وافعاله واحواله ووجه
اكرامه بها انها اما عن وحي او الهام من الله تعالى او اجتهاد حق مطابق
للواقع وما ينطق عن الهوى المستنيرة اي ذات النور المكني به عما
تضمنته واشتملت عليه من هداية الضالين وايقاظ الغافلين ثم ان سنتنا ورتبها
وان ظهرت لكل احد الا انها لا تتم ولا تتضح كال الاتضاح الا للمسترشدين
اي طلاب الرشاد وهو ضد الغي المخصوص من بين سائر الانبياء
والرسل بجوامع الكلم كما قال صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم
في خبر اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي وذكر منها واوتيت جوامع
الكلم واختصر لي الكلام اختصارا اي اوتيت الكلم الجوامع لقلة لفظها
وكثرة معانيها وفي خبر الصحيحين بعثت بجوامع الكلم وفي خبر احمد اوتيت
فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه ولا يختص بالقرآن لمن زعم فقد جمع
الائمة كابن السني والقضاعي وابن الصلاح واخرين من كلامه الموجز
الموجز البديع الذي الهمه دواوين وفي الشفا منه ما يشفي العليل
وما ليس فيه انما الاعمال بالنيات فان تحته كنوزا من العلم كما يأتي الولد
للفراش وللعاهر الحجر كل الصيد في جوف الفرا وهو بفتح الراء حمار
الوحش المحبوب خذ عنه اي من اوله اياكم وخضراء الدمن المراة الحسناء
في المنبت

في المنبت السؤ ليس الخبر كالمعاينة المجالس بالامانة البلا موكل بالمنطق
وزعم ابن الجوزي وضعه ردود الحياخير كلم الخيل الخير في نواصيها من غشنا فليس
منا الاستشارة من المندم توبة الدال على الخير كفاعله كل معروف صدقة
حبك الشيء يعمي ويصم وليس بموضوع بل حسن خلافا لمن وهم فيه زر غبا
تزدد حبا من شاد هذا الدين غلبه القناعة مال لا ينفد وكنز لا يفنى
الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة والتودد الى الناس نصف العقل
وحسن السوال نصف العلم النساء حبايل الشيطان حسن العهد من الايمان
منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا اليمين حنث او ندم جف
القلم بما انت لاق وسماحة الدين كما قال صلى الله تعالى عليه وعلى آله
وصحبه وسلم بعثت بالحنيفية السمحة اي السهلة رواه الطبراني في الكبير
وكذا احمد في مسنده وزاد ولم ابعث بالرهبانية والبدعة وروي
ايضا انه قيل يا رسول الله اي الاديان احب الى الله تعالى قال الحنيفية
السمحة وروى احمد انه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال يا ايها
الناس ان دين الله يسر قالها ثلثا وانه قال خير دينكم ايسره قاله ثلثا
وانه قال لما نظرت عايشة الى لعب الحبشة لتعلم يهود ان في ديننا فسحة
اني ارسلت بحنيفية سمحة وروى عبد الرزاق احب الى الله تعالى الحنيفية السمحة
قيل وما هي الحنيفية السمحة قال الاسلام الواسع وصح عن ابي رضي الله

تعالى عنه اقرانى النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم ان الدين
عند الله الحنيفية السمحة لا اليهودية ولا النصرانية وهذا مما نسخ لفظه
وبقي معناه لحديث البخاري الدين يسر فلا اسمح من دينه صلى الله تعالى
عليه وعلى آله وصحبه وسلم كما يفيد ذلك قوله تعالى يريد الله بكم اليسر
ولا يريد بكم العسر يريد الله ان يخفف عنكم ويضع عنهم اصرهم
والاغلال التي كانت عليهم اي كتعين قرض الجلد اذا اصابه بول وقتل
النفس في التوبة والقود في القتل ولا اخذ الدية وكان من اذنب منهم
اصبح دينه مكتوبا على بابه فيقام عليه حده ولما قراء الصحابة رضي الله
تعالى عنهم ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته الخ اجاب تعالى دعاهم
بقوله وقد فعلت رواه مسلم صلوات الله وسلامه ومعناها
واتى بالصلاة بعد الحمد لقوله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم
كل امر ذي بال لا يبدا فيه بحمد الله والصلوة علي فهو ابتر ممحوق من
كل بركة وسنده ضعيف لكنه في الفضائل وهي يعمل بالضعيف وفي حديث
من صلى علي رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم في كتاب
صلت عليه الملئكة غدوة ورواحا ما دام رسول الله صلى الله تعالى
عليه وعلى آله وصحبه وسلم في ذلك الكتاب وقد نازع ابن القيم في رفعه
وقال الاشبه انه من كلام   الصادق بن محمد الباقر رضوان الله تعالى
على

عليهما الا مرفوعا وعلى سائر باقي من للسور باهمز بقية نحو
دياني خلافا للحريري بمعني الجميع من سور المدينة لانه جامع
محيط النبيين والمرسلين مرحدهما وما بينهما من العموم والخصوص وال
اصله اهل لتصغيره على اهيل ابدلت هاؤه همزة ثم هي الفا وقيل اول
تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت الفا والاصح جواز اضافته الى الضمير
كلا اي كل واحد من النبيين بحذف المضاف اليه لدلالة السياق عليه
وال نبينا صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم عند الشافعي رضي
الله تعالى عنه مؤمنو بني هاشم والمطلب كما دل عليه مجموع احاديث
صحيحة لكن بالنسبة الى الزكاة والفيء دون مقام الدعا ومن ثم
اختار الازهري وغيره من المحققين انهم هنا كل مؤمن تقي ويدخل
فيه وال ابراهيم اسمعيل واسحق وغيرهم عليهم السلام وسائر الصالحين
وهم القائمون بحقوق الله تعالى وحقوق العباد فدخل الصحابة
كلهم لثبوت وصف الصلاح والعدالة لجميعهم ودخل غيرهم ممن اتصف
بذلك جعلنا الله تعالى منهم آمين اما بعد كلمة يوتى بها للانتقال
من اسلوب الى آخر واتي بها تاسيا به صلى الله تعالى عليه وعلى آله
وصحبه وسلم فانه كان ياتي بها في خطبه ونحوها كما صح عنه بل رواه
اثنان وثلاثون صحابيا والمش [illegible] ا داود عليه السلام فهو فصل

الخطاب للنبي ... لانها تفصل بين المخزمات والمفاصل
والخطب والمواعظ او قيس او كعب بن لوي او يعرب او سحبان
وعليها نفصل خطاب داود والبينة على المدعي واليمين على من
انكر وفي دالها لغات ليس هذا محل بسطها ولكن اما نايب عن
اسم شرط وهو مهما اجيب بالفاء اذ التقدير مهما يكن من شي بعد
ما تقدم من الحمد والتشهد والصلوة والسلام فقد روينا المنون
لاظهار نعمة التلبس بالعلم المتاكد تعظيم اهله امتثالا لقوله تعالى
واما بنعمة ربك فحدث مع الامن من الاعجاب ونحوه والاكان
مذموما وايضا فالعرب كما في البخاري تؤكد فعل الواحد فتجعله
بلفظ الجمع ليكون اثبت واوكد وروينا مع تخفيف الواو عند الاكثر
من رواه اذا نقل من غيره وقال جمع الاجود ضم الراء وكسر الواو
مشددة اي راونا مشايخنا اي نقلوا لنا فسمعنا عن علي بن ابي
طالب وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وابي الدرداء وابن
عمر وابن عباس وانس بن مالك وابي هريرة وابي سعيد الخدري
رضي الله تعالى عنهم بالمهملة ويروي كما قاله المنذري وغيره عن عبد الله
بن عمرو بن العاص وابي امامة وجابر بن سمرة وبريدة وسلمان الفارسي
رضي الله تعالى عنهم من طرق ...ات بروايات متنوعات ان رسول
طرق كثيرات

قول حفظ

قول

الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال من

اي نقل وان لم يحفظ اللفظ ولا عرف المعنى اذ به يحصل انتفاع

المسلمين بخلاف حفظ ما لم ينقل اليهم قال المصنف على امتي اربعين

دونها من تبعيضيه امرها ان وبنها بعثه الله تعالى يوم القيمة

في زمرة الفقهاء والعلماء واعترض تفسير الحفظ بما ذكر بان البعث

في زمرة الفقهاء والعلماء يستدعي حفظ المعاني اذ لا يسمى فقيها

عالما الا به وقد يجاب بان بعث الحافظ في زمرتهم لا يستدعي انه

مساو لهم بل يكفي انه منسوب اليهم بنسبة ما الا ترى ان المرء

يحشر مع من احب وان لم يعمل بعملهم ولا شك ان الناقل المذكور

منسوب اليهم كذلك فحشر معهم ولا يعترض عليه بتفسير البخاري

احصاها في حديث ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل

الجنة بمن حفظها مستظهرا لان المدار ثم على التبرك بذكرها والتعبد

بلفظها ولا يتم ذلك الا بحفظها عن ظهر قلب والمراد هنا على نفع

المسلمين وهو لا يحصل الا بالنقل بخلاف مجرد الحفظ من غير نقل

فانه لا نفع لهم به فلم يشمله الحديث اذ المراد انه يجوز ان يستنبط

من النص معنى يخصصه على ان اصل الحفظ ضبط الشيء ومنعه من

الضياع فمن حفظ الاربعين في [illegible] ثم نقلها اليهم دخل في ذلك الوعد

ما لم يحفظها عن ظهر قلب ومن حفظها بنقله ولم ينقلها لم يشمله
الوعد قيل وان كتبها في عشرين كتابا وفيه نظر لان كتابتها
نقل لها ثم ان كان نقلها بطريق استخراجها وتدوينها كما فعله
البخاري ومسلم ومن شابههما كان مقتضيا لدخول فاعله
الوعد السابق بلا توقف وان كان باخذها من تراوين اولئك
كنقل المصنف هذه الاربعين منها كان في دخول فاعله في ذلك
الوعد نظر اذ لم يحفظه هو على الامة وانما حافظه صاحب الكتاب
المدون المنزوع منه الذي تعب في تخريجه واسناده وعلى تسليم
دخوله فليس كدخول المسند المجتهد وانما لم اجرا افراد الحديث من
ذلك الديوان وتبويب تناوله على من اراده لا اجر اسناده واخرجها
وحاصله انه لم يحفظ الحفظ التام فلا يدخل في الوعد في الدخول
التام هذا مقتضى النظر وخير ثوابك على قدر نصيبك وقد يتفضل
الله تعالى عليه بالاجر التام وان لم يحفظ الحفظ التام بخبر مسلم
من سال الله عز وجل الشهادة خالصا من قلبه بلغه الله تعالى منازل
الشهداء وان مات على فراشه كذا قاله بعض الشارحين ويرد
تنظيره بان الذي في الحديث مرتب الوعد يحصل مع من ذكر على مجرد
الحفظ المراد به النقل كما مر لا التخريج والاسناد فلا دخل لهما في

ترتيب الوعد بوجه وحينئذ فالمصنف ونحوه والبخاري يدخل في
هذا الوعد على حد سواء لا تفاوت بينهم فيه لاستوائهما في شروطه
وهو مجرد النقل واما تميز البخاري بالتخريج والاسناد فذاك له ثواب
آخر يتميز به ولا كلام لنا فيه فاندفع ما نظر له ذلك الشارح وجميع ما
زعم عليه فتامله تنبيهان احدهما لا فرق بين حفظ اربعين صحيحة
وحسنة وكذا ضعيفة في الفضائل للعمل بها فيها لا في الحلال و
الحرام لامتناع العمل بها فيهما فلم يحفظ على الامة ما ينفعهم بل ما
يضرهم ثانيهما لا شاهد في الحديث لقول الكا منا اصحابنا من حفظ
اربعين مسئلة فهو فقيه لان الوعد السابق يحصل بحفظ اربعين حديثا
ولو في مسئلة واحدة ومع ذلك يحشر في زمرة الفقهاء لما مر ان الحشر
في زمرتهم لا يستدعي الا ان بينه وبينهم نوع نسبة دون حقيقة
التساوي ونظر فيه الرافعي ايضا بان حفظ الشيء غير حفظه على الغير
قيل وجه اختيار هذا العدد مذلك ما اشار اليه بشر الحافي يا اهل
الحديث اعملوا من كل اربعين حديثا بحديث كما قال صلى الله تعالى
عليه وعلى اله وصحبه وسلم ادوا ربع عشر اموالكم من كل اربعين درهما
درهم اي يشترط بلوغ دراهم مائتي درهم اذ لا وجوب في اقل منها
... اربعين ... عدد اربع ... صحيح فكاد احاديث الزكوة

عني طهر ربع العشر لباقي كذلك العمل تربع عشر الاربعين يخرج
باقيها عن ان يكون غير معمول بها فخصت بالذكر اشارة لذلك
وفي الحديث الحسن انكم في زمان من ترك منكم عشر ما امر به هلك
وسياتي زمان من عمل منهم بعشر ما امر به نجا وفي رواية بعثه الله
تعالى فقيها عالما وفي رواية ابي الدردا وكنت له يوم القيمة شافعا
وشهيدا وفي رواية ابن مسعود قيل له ادخل من اي ابواب الجنة
شئت وفي رواية ابن عمر في زمرة العلما وحشر في زمرة الشهدا
وبين الثانية اعني فقيها عالما والتي قبلها نوع تخالف بنا على ما قدمنا
ان الحشر في زمرتهم لا يستلزم مساواته لهم وبين هاتين والاخيرة
ذلك ايضا وقد يجمع بان حفاظ الاربعين مختلفو المراتب فمنهم من يحشر
في زمرة الفقهاء والعلماء وهم الادنون ومنهم الفقيه العالم وهم
الاعلون ومنهم المتوسط وهو الذي كتب في زمرة العلماء وحشر في
زمرة الشهداء اذ الكتب في زمرة قوم يقتضي انه منهم بخلاف الحشر واما
رواية شافعا وشهيدا وانه يقال له ادخل من اي ابواب الجنة شئت
فيايتان في الجميع واتفق الحفاظ على انه اي الحديث المذكور حديث
ضعيف وان كثرت طرقه ومن جملة من اوضح ضعفها ابن الجوزي في علل
المتناهية رحمه الله عليه وكذا الحافظ المنذري فقال الذي

ما يقوي ويقوم به الحجة اذ لا يخلو طريق منها ان يكون فيها مجهول
او معروف مشهور بالضعف ولما اخرج عبد البر هذا الحديث بلاغا عن
مالك قال هذا غير محفوظ ولا معروف عنه ومن رواه عنه فقد اخطا
عليه وقال في كتاب العلم اسناده ضعيف وقال ابن السبكي في بعض
طرقه انه منكر الحديث وليس يروى من وجه يثبت وقال الدارقطني
في علله كل طرقه ضعاف والبيهقي اسانيده كلها ضعيفة وابن عساكر
فيها كلها مقال ولا يرد على قول المصنف الحفاظ الحافظ ابي طاهر السلفي
في اربعينه انه روي من طرق وثقوا بها وركنوا اليها وعرفوا صحتها
وعولوا عليها انتهى لانه معترض وان اجاب عنه المنذري بانه يمكن ان يكون
سلك في ذلك مسلك من رأى ان الاحاديث الضعيفة اذا انضمت بعضها
الى بعض احدثت قوة ولا يرد على المصنف ذكر ابن الجوزي له في الموضوعات
لانه تساهل منه فالصواب انه ضعيف لا موضوع فان قلت سلمنا
عدم وضعه لكنه شديد الضعف والحديث اذا اشتد ضعفه لا يعمل
به ولا في الفضائل كما قاله السبكي وغيره من المحققين فكيف عمل به جمع من
الائمة اتعبوا انفسهم في تخريج الاربعينيات اعتمادا عليه قلت
لا نسلم انه شديد الضعف لانه الذي لا يخلو طريق من طرقه عن
متهم بالكذب وهذا ليس كذلك كما [illegible]

بعد ذلك فهم لم يعتمدوا في ذلك عليه بل على ما سيذكره المصنف
من الاحاديث الصحيحة واما خبر من حفظ على امتي حديثا واحدا
كان له كاجر احد وسبعين نبيا صديقا فهو موضوع وقد صنف
العلماء في هذا الباب ما لا يحصى من المصنفات اي فلي بهم أسوة
في ذلك فاول من علمته صنف فيه عبد الله بن المبارك ثم محمد بن اسلم
الطوسي بضم الطاء العالم الرباني هو من افيضت عليه المعارف الالهية
فعرف بها ربه وبين للناس بعلمه ثم الحسن بن سفين النسوي بنون ومهملة
مفتوحتين نسبة الى نساء وابو بكر الاجري بهمزة مفتوحة ممدودة
وابو بكر محمد بن ابراهيم الاصفهاني بكسر الهمزة وفتحها وبالفاء والبا
والدارقطني بفتح الراء نسبة الى دار القطن محلة كبيرة ببغداد
ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي بضم السين وفتح اللام نسبة الى
سليم بن منصور قبيلة مشهورة وابو سعيد الذي قال السمعاني
ابو سعيد احمد بن محمد الماليني بفتح الميم وكسر اللام ثم تحتية ثم نون
نسبة الى مالين قرى مجتمعة من اعمال هراة وهو راوية ابن عدي الحافظ
وابو عثمان الصابوني نسبة الى عمل الصابون ولما كانت الاستخارة مطلوبة في جميع
الامور وحديثها ثابت في صحيح البخاري قيل ولانها استشارة الرب والمستشار
موتمن وبه من سعادة ابن آدم الرضا بالقضاء واستخارة

في جميع اموره ومن سعادته ترك ذلك قدمها المصنف
التاليف لتعود بركتها عليه كما قال وقد استخرت الله تعالى اي طلبت
منه خير الامرين في جمع اربعين حديثا اقتداء بهؤلاء الائمة وحفاظ
الاسلام فالاقتداء بالائمة فيما يفعلونه مطلوب مالم يكن محل اجتهاد
ويودي اجتهاد من فيه اهلية الاجتهاد الي خلافهم وقد اتفق العلماء
جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال لانه ان كان صحيحا
في نفس الامر فقد اعطي حقه من العمل والا لم يترتب علي العمل به مفسدة
تحليل ولا تحريم ولا ضياع حق للغير وفي حديث ضعيف من بلغه عني
ثواب عمل فعمله حصل له اجره وان لم يكن قلته او كما قال واشار المصنف بحكاية
الاجماع علي ما ذكره الي الرد علي من نازع فيه بان الفضائل انما تتلقى
من الشرع فاثباتها بالحديث الضعيف اختراع عبادة وشرع في الدين
مالم ياذن به الله ووجه رده ان الاجماع لكونه قطعيا تارة وظنيا ظنا
قويا اخري لا يرد بمثل ذلك لو لم يكن عنه جواب فكيف وجوابه واضح
إذ ذلك ليس من باب الاختراع والشرع المذكورين انما هو ابتغاء فضله
ورجاؤها بامارة ضعيفة من غير ترتب مفسدة عليه كما مر
هذا المقرر من جواز العمل بالضعيف في الفضائل اجماعا فليس اعتماده
علي هذا الحديث وحده حتى يرد علي الاشكال السابق علي قوله صلى الله

تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم في الاحاديث الصحيحة ليبلغ
الشاهد منكم الغائب اخرجه الشيخان في صحيحيهما في خطبته
في حجة الوداع واخرجه ابن منده في مستخرجه عن ثمانية عشر صحابيا
وقوله صلى الله عليه وسلم بلغوا عني ولو اية وقوله نضر الله بتخفيف الضاد
المعجمة ورجحه بعضهم وعليه جرى الروياني من اصحابنا في بحره وتشديدها
قال المصنف وهو الاكثر وفيه ايضا انضر الله من النضارة وهي حسن الوجه
والبريق فهو على حد قوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم ومن ثم قال
بعضهم اني لارى في وجوه اهل الحديث وعبر بعضهم باهل العلم نضرة
وجمالا لهذا الحديث يعني انها دعوة اجيبت وقال بعضهم ليس هذا من الحسن
في الوجه وانما معناه حسن الله وجهه في خلقه اي في جاهه وقدره فهو مثل
قوله صلى الله عليه وسلم اطلبوا الحوائج الى حسان الوجوه يعني الوجوه
من الناس وذوي الاقدار انتهى وهو تاويل بعيد مخالف للظاهر من غير
حامل عليه وليس نظير اطلبوا الحوائج لذكر الوجوه المحتمل لانه يراد بها
جمع وجه من الوجاهة وهي التقدم وعلو القدر وحكى ابن العربي عن ابن
ينسكو الى انه بالصاد المهملة وهو شاذ امرا سمع مقالتي فوعاها فاداها
كما سمعها [illegible] رواه الترمذي [illegible] بن مسعود رضي الله تعالى عنه وقال حسن
صحيح و[illegible] في صحيحه والحاكم في مستدركه [illegible] جبير بن مطعم

صحيح على شرط الشيخين وابو داود وابن ماجة والترمذي عن زيد
بن ثابت وقال حسن وفي رواية صحيحة نضر الله امرأ سمع منا حديثًا
فأداه كما سمعه فرب مبلغ اي بفتح اللام اوعى من سامع وفي اخرى
صحيحة ايضًا نضر الله رجلًا سمع منا كلمة فبلغها كما سمعها فرب مبلغ اوعى
من سامع قال الروياني في بحره في الخبر بيان ان الفقه هو الاستنباط
والاستدراك لمعاني الكلام وفي ضمنه وجوب التفقه والحث على
استنباط معاني الحديث انتهى وليس في قوله كما سمعها منع لرواية
الحديث بالمعنى بشروطه خلافًا لمن زعمه لان المراد اذ احكمها لا لفظها
بدليل قوله في آخر الحديث فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه
الى من هو افقه منه والفقه انما هو للمعنى لا للفظ ثم من العلماء من
جمع الاربعين في اصول الدين وبعضهم جمعها في الفروع اي المسائل
الفقهية وبعضهم في الجهاد وبعضهم في الزهد وبعضهم في الآداب
وبعضهم في فضائل سور او عمل او قبيلة او نحوها وبعضهم جمعها
في الخطب جمع خطبة من الخطب لان العرب كانوا اذا الم بهم
الخطب وهو الامر المهم خطبوا له فيجتمع بعضهم الى بعض ... و
في دفعه وكلها مقاصد صالحة سمعون الاحاديث السابقة بجمعها
رضي الله عن قاصديها وقد رايت من الرا... ... اهم

كانه بدل مع
من

من هذا كله وهي اربعون حديثا مشتملة على ذلك لاشتمالها
على جميع اصول الشريعة وفروعها وادابها واخلاقها ورسائلها
ومقاصدها لان منها ما يرجع الى تصحيح النية والتقوى في السر
والعلن والزهد في الدنيا وقصر الامل وترك ما لا يعني من الفضول
والاشتغال بالذكر والاستعداد للقاء والتواضع للخلق وحسن الخلق
معهم بالادب الشرعية والانقباض عنهم فيما لا يعني وارادة الخير لهم
باطنا ومساعدتهم ظاهرا حسب الامكان وغير ذلك من المصالح الدينية
والدنيوية اذ الشريعة منحصرة في بيان مصالحهما ولا يرد على قوله
وهي اربعون حديثا زيادة عليها حديثين املا ان العدد لا مفهوم له
كما قال به جمع من الاصوليين بل هو الصحيح وان ذكر القليل لا ينافي
الكثير كما قيل به في رواية صلوة الجماعة بعد صلوة الواحد بخمسة
وعشرين درجة مع رواية سبعة وعشرين او انه هنا كان عزمه
الاقتصار على الاربعين فعند فراغها عن له زيادة الحديثين الاخيرين
لحكمة هي ان احدهما من باب الوعظ بمخالفة الهوى ومتابعة الشرع ففيه
بعض... العمل بجميع الاحاديث السابقة فكان في تعقيبها به تمام
المناسبة وثانيهما من باب الرجاء والدعاء والاستغفار والاطماع
في الر[illegible] ... س النفس وعدم نفرتها من التشديدات

في خلال تلك الاحاديث السابقة بل والحث على الاقبال عليها
رجا ان يكون ذلك مكفرا لما فرط منه ففي التعقيب به تمام
المناسبة ايض وكل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين
القاعدة امر كلي يعرف منه احكام جزئيات موضوعه كالامر للوجوب
فان جزئيات موضوعها وهو الامر تعرف احكامها منها اخص
الدليل التفصيلي اليها هذا نحو اقيموا الصلوة امر والامر للوجوب
فاقيموا للوجوب وبهذا يعلم ان القاعدة بهذا المعنى ليست
مراده للمصنف لان تلك الاحاديث كلها من باب الاحكام
التفصيلية دون القواعد الاجمالية وانما اراد بالقاعدة
الامر الذي يرجع اليه غالب الاحكام او كثير منها فذو صفة
العلماء بان مدار غالب احكام الاسلام عليه لاستنباطها
منه ابتداء او بواسطة مقدمات كما ياتي بسطه في شرحها
او نصف الاسلام او ثلثه او نحو ذلك كالربع فكل واحد
من هذه الاربعين وصف باحد هذه الاوصاف الاربعة كما ذكره
ابن الصلاح في اكثرها فانه ذكر اقوال الائمة في تعيينها
اختلافهم في تعيينها فبلغ ما قيل فيه ذلك ستة وعشرين
منها رجة في هذه الاوصاف الاربعين منها عشرون ... صحيحة

حسنه وبلغها المصنف في اذكاره الي ثلثين وزاد عليها هنا
اثني عشر وذكر في السابع والعشرين حديثين لاجتماعهما
علي معني واحد وسيتلي عليك في شرح كل منها ان شاء الله
تعالي ما يظهر به وجه كونه قاعدة عظيمة من قواعد الدين
ومما ينتظم في سلكها الحديث المتفق عليه الحقوا الفرائض
باهلها فما بقي فلاولي رجل ذكر لانه جامع لقواعد الفرائض
التي هي نصف العلم يحرم بالرضاع ما يحرم بالنسب ان الله تعالي اذا
حرم شيا حرم ثمنه كل مسكر حرام ما ملا آدمي وعاء شرا من بطنه
اربع من كن فيه كان منافقا الحديث لو انكم تتوكلون علي الله تعالي
حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير لا يزال لسانك رطبا من ذكر
الله تعالي ثم جميع هذه الاربعين النوم في اسانيد هذه
الاربعين ان تكون صحيحة بالمعني الاعم الشامل للحسن اذ يطلق
عليه انه صحيح حقيقة عند بعضهم ومجازا عند الباقين لمشابهته
له في وجوب العمل به ومعظمها اي غالبها في صحيحي البخاري
ومسلم اللذين هما اصح الكتب كما ياتي واذكرها محذوفة الاسانيد
ليسهل ... النسبة ... لناس غايره بعد ان علمت صحتها
وليس ... نقلها لعله الفاظها وحينئذ ... حفاظها ويعم

الانتفاع بها كما هو مشاهد لخلوص نية جامعها وحقيقة النجاة
الي استحالي ان شاء الله تعالي اتي بها للتبرك امتثالا لامر تعالي
لاشرف خلقه بالاتيان بها المذلك ولا تقولن لشيء اني فاعل
ذلك غدا الا ان يشاء الله ومن ثم سنت في الامور المستقبلة
دون الماضية كما استفيد من الآية فلا يقال فعلت كذا ان
شاء الله تعالي ثم اتبعها بباب في ضبط خفي الفاظها جميعه
وبعض الواضح منها كما ذكره اول هذا الباب وسانقل منه
ما يحتاج اليه الي مواضعه من هذا الشرح ان شاء الله تعالي ثم
وينبغي لكل راغب في عملها وثوابها الاخرة ان يعرف هذه المختصر
ويبحث عن احكامها ومعانيها وما نصت عليه واشارت اليه
لما اشتملت عليه من المهمات واحتوت عليه من التنبيه علي جميع
الطاعات وذلك ظاهر لمن تدبره مستحضرا ما قدمناه انفا
في شرح قوله مشتملة علي ذلك ونزيد هنا ايضاحا ان الشريعة
انما وردت لبيان مصالح الناس وانتظام احوالهم في معاشهم
ومعادهم وانتظام حال الاول انما يتم بوضع قانون الـ[illegible]
علي وفق العدل والانصاف وانتظام حال الثاني انما يتم
بالتوحيد ويتم الطاعات القلبية كالاخلا[illegible] [illegible]

والعملية وهذه الاحاديث منها ما هو ناص على الاول باقسامه
ومنها وهو اكثرها ما هو ناص على الثاني باقسامه كما سيتضح
لك بان بعض ذلك عند تقرير كل منها وعلى الله تعالى لا غيره
كما افاده تقديم المعمول اعتمادي في هذا الجمع وغيره والكبير
لا الى غيره تفويضي واستنادي وله دون غيره الحمد ملكا او
استحقاقا واختصاصا والنعمة ايجادا وايصالا الى خلقه لتنائر
انواعهما وغيره وان وجد له حمدا ومنه نعمة فانما هو باعتبار
الصورة دون الحقيقة كما مر بيانه واضحا مبسوطا وبه اي تفضله
ومنته على من شاء من خلقه التوفيق وهو خلق قدرة الطاعة في العبد
ويرادفه باعتبار المآل اللطف وهو صلاح ما به العبد عند خاتمة
عمره فهما واحد وان اختلفت مفهوميهما كما تقرر والعصمة اي الحفظ
عن الوقوع في المخالفات ويؤخذ من كلامه انه يجوز لنا الدعاء
بالعصمة وهو ظاهر ان اريد بها الحفظ من الذنب مع جواز وقوع
خلافه وهذا هو ثابت لغير الانبياء واما الثابت للانبياء فهو الحفظ
استحالة وقوع خلافه واما منع الدعاء بها مطلقا واعترض على
[illegible] ذا بي الحسن الشاذلي في الدعاء بها في [illegible] فلم يصب اذ لا دليل
[illegible] قياس [illegible] على الحديث الاول الدعاء براقتداء بالسلف

فافهم

١٥

كانهم كانوا يحبون ذلك تنبيها للطالب على مزيد الاعتناء والاهتمام
بحسن النية والاخلاص في الاعمال فانه روحها الذي بفقدها
وبفقده تصير هباء منثورا رواه من الائمة الحفاظ فوق ثلثمائة نفس
وقيل سبعمائة عن سعيد بن يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم
التيمي ولم يروه عنه غير الانصاري عن علقمة ولم يروه عنه غير التيمي عن
امير المؤمنين وهو اول من سمي به من الخلفا لاستثقالهم خليفة خليفة
رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم لا مطلقا فقد سمي عبد
الله بن جحش رضي الله تعالى عنه حين امره النبي صلى الله تعالى عليه وعلى
اله وصحبه وسلم على السرية التي ارسلها اول مقدمه المدينة وفيها انزلت
يسالونك عن الشهر الحرام قتال فيه الاية ابي عمر بن الخطاب بن
نفيل بن عبد العزى العدوي القرشي يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم
في كعب بن لوي كناه النبي صلى الله عليه وسلم بابي حفص وهو لغة
الاسد ولقبه بالفاروق لفرقانه بين الحق والباطل باسلامه اذ
جر المسلمين قبله كانوا على غاية من الخفا وبعده على غاية من الظهور
اسلم بعد [illegible] رجلا واحدى عشر امراة سنة ست من النبوة و
بويع له بالخلافة يوم موت الصديق رضي الله تعالى عنهما وهو يوم
لثمان بقين من [illegible] ادى الاولى سنة ثلاث عشرة [illegible]

اليه تفتح الفتوحات العظيمة الكثيرة كما اشار صلى الله تعالى عليه
وعلى اله وصحبه وسلم الى ذلك بحديث الخيبر المشهور وقد ذكرت
كبقية احواله ومناقبه وعظيم سيرته الحسنة الحميدة في كتابي الصواعق
المحرقة لاخوان الشياطين اهل الضلال والابتداع والزندقة و
استشهد علي بن نصراني اسمه ابو لولوة يوم الاربعا لاربع بقين من
ذي الحجة سنة ثلث وعشرين من الهجرة وهو ابن ثلث وستين على
الصحيح رضي الله تعالى عنه قال دون غيره اذ لم يرد الحديث غيره من
طريق صحيح وان رواه نحو عشرين صحابيا فهو وان اجمعوا على صحته فرد
غريب باعتبار اوله بل تكررت الغرابة فيه اربع مرات كما مر مشهور
باعتبار آخره وليس بمتواتر لان شرط المتواتر ان يوجد عدة التواتر
في جميع طبقاته سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما
هي لتقوية الحكم الذي في حيزها اتفاقا ومن ثم وجب ان يكون
معلوما للمخاطب او منزلا منزلته ولافادة الحصر وضعا على الاصح
فيها عند جمهور الاصوليين خلافا لجمهور النحاة وهو اثبات الحكم
لما بعدها ونفيه عما عداه وذلك لانها وردت في كلامهم لذلك غالبا
والاصل الحقيقة وجاز غلبة الاستعمال في غيرها وضعت لما خلافه
[illegible] فلا دليل من كل ولا انها بناء على انها غير بسيطة مركبة

من ان الاثباتية وما النافية فاما ان تنفي الحكم عما بعدها وتثبته
لغيره وهو باطل اجماعا واما عكسه وهو المطلوب فان قلنا
نعين الاول وورودها لغير الحصر نادر على ان الحصر اما حقيقي
نحو انما الحكم لله واما اضافي نحو انما الله اله واحد لان صفاته
تعالى لا تنحصر في ذلك وانما قصد به الرد على منكري التوحيد ومنه
انما الربا في النسيئة بل فهم منه ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
الحصر الحقيقي فقصر الربا عليه وقال الجمهور ان كان اضافيا
[illegible] هرا وحقيقيا فهو منسوخ بادلة اخرى وانما حسن
بل قام عمرو بعد انما قام زيد ولم يكن تحصيلا للحاصل لانها
قد يجوز بها لغير الحصر وترجيحها فيه عن ما قام به الا زيد لان
قد ومشترك بينهما واختص الثاني بزيادة قوة فيه لزيادة
حروفه نظير سوف والسين في التنفس ولانه فيه لفظي للتصريح
بما ولا [illegible] جمعا بين النفي والاثبات بالمطابقة وفي انما معنوي
وقول شارح الاشباه انها ليست للحصر مطلقا لخبر ما من نبي من الانبياء
الا [illegible] من الايات ما امن عليه البشر الذي او[illegible]
يلزم من كونها [illegible] حصر نفي المعجزة عن غير القرآن
بعينه لنفي المعجز [illegible] عنه لكن [illegible] فيه ما قررنا

وهو هنا كذلك فحصر المعجزة في القران ليس لنفيها عن غيره بل لتميزه
علي سائر المعجزات بانه المعجزة الكبري الدائمة المحفوظة من
التغيير والتبديل التي لم يقدر المعاندون بمثلها فصارت المعجزات
كلها كانها في ضمنه فحصرت فيه ونظيره انما المؤمنون الذين اذا ذكر
الله وجلت قلوبهم اي الكاملون في الايمان انما انت منذر اي
بالنسبة لمن لا يؤمن انما انا بشر مثلكم وانكم تختصمون الي اي
بالنسبة لعدم الاطلاع علي بواطن الامور انما الحيوة الدنيا لعب
ولهو اي بالنسبة لمن اثرها والمحكم في ذلك القراين والا
فحيث عينا الحصر في شي مخصوص فهو اضافي والا فهو حقيقي فان قلت
حذف انما في رواية صحيحة يدل علي عدم اعتبار الحصر قلت ممنوع
لان رواية ذكرها فيها زيادة وزيادة الثقة مقبولة الاعمال هي
حركات البدن فتدخل فيها الاقوال ويتجوز بها عن حركات النفس
واثرها علي الافعال لئلا يتناول افعال القلوب وهي لا تحتاج لنية
كما ياتي وال فيها للعهد الذهني اي غير العادية لعدم توقف صحتها علي
ة او للاستغراق وهو ما حكي عن جمهور المتقدمين [illegible] علية
دات ونحو قضاء الديون [illegible] الواجبات لان من اراد
تاج الي [illegible] كما ياتي لا مطلق الحصول المقصود بوجود صورة

بالنيات بالتشديد مع نوي قصد فاصل نية نوية ثم اعلت كسيد
وقيل بالتخفيف من وني ابطا لانه يحتاج في تصحيحها الي نوع ابطا
اي بسببها او مصاحبة لها فعلي الاول هي جزء من العبادة وهو
الاصح هي شرط وافردت في رواية لانها مصدر وجمعت في هذه
لاختلاف انواعها وهي لغة القصد اي عزم القلب وشرعا قصد
المؤمن الشي اي المافي الصوم ونحو الزكوة فهو محلها الكتر
ليس مساعدة اللسان له وقيل محلها الدماغ وزد بان هذا لا مجال
للعقل فيه بل يتوقف علي السمع والادلة السمعية دالة علي الاول منها
خبر التقوي هاهنا واشار الي صدره ثلثا وايضا فالاخلاص لا لازم
لها محله القلب اتفاقا ومتعلق هذا الظرف الصحة اذ هي اكثر لزوما
للحقيقة فالحمل عليها الحمل اولي لان ما كان الزم للشي كان اقرب
خطورا بالبال عند اطلاق اللفظ لا الكمال فلا يصح عمل كالوضو خلافا
لابي حنيفة رضي الله تعالي عنه ولا نسلم ان الما مطهر بطبعه وكالتيمم
خلافا للاوزعي الا بنية ما لم يقم دليل علي التخصيص ومما يعين تقدير
الصحة ان تحصر فيها عام الا الدليل خبر البيهقي لا عمل لمن لا نية له
وخبر غيره ليس للمرء من عمله الا ما نواه لا عمل الا بنية والخبر الصحيح انك
لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها وخبر ...

يبعث الناس على نياتهم ورواه مسلم بمعناه بمعناه وشرعت
لتمييز العبادة من العادة كالغسل يكون تنظفا وعبادة
او لتمييز العبادة بعضها عن بعض كالتيمم يكون للجنابة والحدث
وصورتهما واحدة والصلاة يكون فرضا ونفلا فلا تجب في عبادة
لا يكون عادة او لا تلتبس بغيرها كالايمان بالله تعالى والمعرفة والخوف
والرجاء والنية والقراءة والاذكار حتى خطبة الجمعة على الاوجه لتميزها
بصورها مع لزوم التسلسل والدور لو توقفت النية على نية ولزوم
التناقض المحال لو توقفت المعرفة عليها اذ هي قصد المنوي وهو
انما يعرف فيلزم ان يكون الانسان عارف بالله تعالى قبل معرفته له
فيكون عارفا به غير عارف به في حالة واحدة نعم تجب في قراءة نذرها كما هو
ظاهر كل ذكر نذره لتمييز الفرض حينئذ من غيره ولا تجب في التروك كترك الزنا
المحصول ثواب الترك لان القصد اجتناب المنهي وهو حاصل بانتفاء وجوده
وان لم تكن نية ولتردد ازالة النجاسة بين الفعل والترك اختلفوا في
اشتراطها فيه ورجح الاكثر عدمه تغليبا لمشابهة الترك اذ هي اقرب
البطانة الى الفعل والحقوا به غسل الميت اذ القصد
الخروج من ... لة لانه ترك ايضا ولا تجب في ... صوم نحو التمتع
... الحج في ... الدة به ومن ثم اختار البلقيني عدم وجوب
فنزلت

نية ايضا ويرد بان الجمع ضم احدهما الى الاخرى فهو فعل حقيقة
التفريق فانه ترك حقيقة او اقرب الى ترك فاتضح ما ذكره وبطل
ما اختاره وانما لم تجب في جمع التاخير لان وقت الثانية يصلح للاولى من
غير عذر بخلاف عكسه وعند عدم الصلاحية لا بد من نية تميزه عن التلاعب
وعند عدم الصلاحية في كلامه صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم وكلام مطلق النية
السلف والعارفين مرادا بها غالبا تمييز المقصود بالعمل وهو هو ابتغاء
وجه الله او غيره او مع غيره فهي حينئذ بمعنى الارادة وبها عبر عنها في القران
كثيرا نحو يريدون وجه الله تريدون عرض الدنيا والفرق بينهما انما ياتي
على المعنى السابق عند الفقهاء ثم هذا الحديث قد تواتر النقل عن الائمة
بتعظيم موقعه وكثرة فوائده وانه اصل عظيم من اصول الدين ومن ثم
خطب به صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم كما في رواية البخاري فقال
يا ايها الناس انما الاعمال بالنيات وخطب به عمر رضي الله تعالى عنه على منبر
رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم ولذلك قال ابو عبيد
ليس في الاحاديث اجمع واغنى واكثر فائدة منه ومن ثم قال ابو داود انه
نصف الفقه ووجهه انه اجل اعمال القلب والطاعة المتعلقة بها [illegible]
وهو قاعدة الدين و[illegible] ان اصلا في الاخلاص [illegible]
على الجوارح بل تلك اجل وافضل بل هي [illegible] فكان [illegible] فا

كما نقل ذلك كثيرون منهم الشافعي رضي الله تعالى عنهم انه ثلث العلم قال
البيهقي رحمه الله تعالى عليه لان كسب العبد اما بقلبه او بلسانه او
جوارحه فالنية احدها وارجحها لانهما تابعان لها صحة وفسادا وثوابا
وحرمانا ولا يتطرق اليها ريا ونحوه بخلافهما ومن ثم ورد نية المؤمن
خير من عمله وهو ضعيف لا موضوع خلافا لمن زعمه ويدل له خبر تبكا خبر
ابي يعلى يقول الله تعالى للحفظة يوم القيمة اكتبوا لعبدي كذا وكذا من
الاجر فيقولون ربنا لم نحفظ ذلك عنه ولا هو في صحفنا وقال الشافعي
رضي الله تعالى عنه ايضا انه يدخل في سبعين بابا ولم يرد [illegible]
خلافا [illegible] لان من تدبر مسايل النية في متفرقات العبادات
بكماله وكنايات العقود والحلول والاقرار والايمان والظهار والقذف
والامان والردة وفي الهدايا والضحايا والنذور والكفارات والجهاد
وساير القرب كنشر العلم وكما يتعاطاه الحكام بل وساير المباحات
اذا قصد بها التقوي على الطاعة او التوصل اليها كالوطي بقصد اقامة
السنة او الاعفاف او تحصيل الولد وفي تمييز الحدين قسمه وفي منع
القتل اذا اخذ نحو الدراهم مال الهدنة بقصد الاسه
الرهن عند [illegible] اء واللقطة للتملك والحفظ وفسخ من اسلم على
اكثر من اربع [illegible] من الطلاق اختيارا [illegible] فيقصد اختيارا للفراق وفي
زوجه

زوجته معتقدا انها اجنبية وشرب ما يظن انه خمر وقتل قاتل
مورثه ا لظن انه معصوم فيفسق لقصده نحو الزنا ولا يحد
لمصادفته المحل المباح لكن قال ابن عبد السلام يكون عذابه متوسطا
بين الكبيرة والصغيرة لانه يترتب على المفاسد غالبا ولم يترتب هنا
مفسدة الكبيرة وفي عكسه لا يأثم ولا يحد اعتبارا بنيته ولو خاطب
امرأته ... او قنا بانت حر طلقت وعتق وان ظنهما اجنبيين
لمصادفته المحل الغير المتوقف على نية فلم يؤثر فيه عند وجود الصريح نفيا
... اثباتا ويدخل في غير ذلك مما لا يخفى عليك استحضاره بعون ما نوى
فعلم انه انما اراد التحديد بالسبعين بالنسبة الى جملة الابواب
واما بالنسبة الى جزئيات المسائل فذلك لا ينحصر وانما لكل امرئ
اي جزاؤه الذي ما نوى دون ما لم ينوه ودون ما نواه غيره فاستفيد
من هذه الجملة دون التي قبلها وجوب التعيين في نية ما يلتبس
دون غيره كالطهارة والزكاة والكفارة والنسك الخبر الصحيح خلافا
لمن طعن فيه انه صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم سمع رجلا يلبي
عن ... فقال له احججت عن نفسك قال لا قال هذه عن
نفسك ثم حج عن الرجل ووجه فهم ذلك من الجملة الثانية
ان اصل النية عنها ملتبس علم من الجملة الاولى و... تعيينا

النية علم من الجملة الثانية نعم يستثنى منه نية الوكيل في تفرقة

الزكوة اذا فوضت اليه لانها جنئذ تابعة ومن ثم لو استناب غيره

في نية الزكوة وهو حالم بصح كما هو ظاهر وانما اعتبرت نية الولي

الصبي للنسك والحاج عن غيره ومغسل نحو المجنونة لعدم تاهل

المنوي عنهم لها فاقيمت نية النادي عنهم مقام نيتهم واوقع بعض

العلماء الطلاق والنذر بالنية المجردة عملا بعموم الحديث وآباه الاكثر

لانهما من وظائف اللسان لغة وعرفا فلا تؤثر فيهما النية المجردة

وقيل مفاد الاولي ان صلاح العمل وفساده بحسب النية ان

العامل بحسب نيته من خير وشر وهاتان كليتان وقاعدتان كليتان

لا يشذ عنهما شئ وقيل ويوخذ منه بطلان حيل نحو الربا لانه المنوي

دون البيع ويرد بانا وان سلمنا انه المنوي وحده لا يوثر لان نيته

انما هي عند المواطاة وهي سابقة لعقد البيع فلا تؤثر فيه لان النية

انما تؤثر ان اقترنت بالفعل اذ ذلك هو حقيقتها كما مر على ان لنا ادلة

ظاهرة على جواز الحيل منها حديث خيبر المشهور وهو بع الجمع اي

الجيد بالدراهم ثم اشتر بها جنيبا وهو الردي وانما

لانهم كانوا [illegible] عون من هذا بالصاع من [illegible] صلى الله عليه

وسلم [illegible] المبايعة من الربا ومن ثم اخذ السبكي

الوجه لم ومفاد ذلك نعم

سنة عدم كراهة هذه الحيلة فضلا عن حرمتها لان القصد
بالذات تحصيل احد النوعين دون الزيادة فان قصد كرهت
الحيلة الموصلة اليها ولم تحرم لانه توصل بغير طريق محرم فعلم ان كلا
قصد للتوصل اليه من حيث ذاته لا من كونه حراما جاز بلا كراهة و
لا كره الا ان تحرم طريقه فيحرم كتعدي اليهود في السبت فان القصد منهم
من السد على الصيد فيه ودخولهم حفرهم التي هيؤها قبل
يوم السبت استيلاء منهم فيه فلم تفدهم الحيلة شيئا وقول ابن حزم
كل حيلة الى محرم محرم ليس في محله لان الوطي المتوصل اليه بالنكاح
ليس محرما انما المحرم الزنا فلا عبرة اذا شمل صورة مباحة او صورة محرمة
لا يوصف بالتحريم ولا المتوصل اليه بالطريق الشرعي محمل على التحريم
ثم لما كان في الجملتين نوع اجمال ذكر صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم
عقبهما متفرعا عليهما تفصيل ما تضمنتاه زيادة للايضاح ونصا
على صورة السبب الباعث على هذا الحديث وهي وان قال بعض
المحدثين لم نر له سندا صحيحا ان رجلا من مكة كان يهوى امراة
... فامتنعت حتى تهاجر فلما هاجرت الى المدينة
هاجر لاجلها فعرض به تنفيرا عن مثل قصده فقال فمن كانت
هجرته وهي ... ... مفارقة دار ... الى دار

الاسلام خوف الفتنة ووجوبها باق وخبر لا هجرة بعد الفتح المراد
به لا هجرة بعد فتح مكة منها لانها صارت دار الاسلام وحقيقتها
ما يكره الله تعالى الى غيره للحديث الاتي والمهاجر من هجر ما نهى الله تعالى
عنه وكانت اول الاسلام اما من مكة الى الحبشة او من غيرها الى المدينة
والمراد بها هنا الانتقال من الوطن الى غيره سواء مكة وغيرها وصورة
السبب لا تخصص لكنها داخلة قطعا الى الله ورسوله صـ [illegible]
فهجرته الى الله ورسوله ثوابا واجرا فليس الشرط هنا عين الجزاء لانها
وان اتحدا لفظا اختلفا معنى وهو كاف في اشتراط تغاير [illegible]
والشرط والمبتداء والخبر ومن كانت هجرته لدنيا بضم اوله وحكي
كسره ونقصه من غير تنوين اذ هو منصرف للزوم الف التانيث فيه وحكي
تنوينه من الدنو لسبقها الدار الاخرة وهي سائر المخلوقات الموجودة
قبل الاخرة وقيل الارض مع الهواء والجو واللام للتعليل او بمعنى
الى لقوله فهجرته الى ما هاجر اليه والاول اظهر وستاتي حكمة التغاير
بينها يصيبها شبه تحصيلها عند اشتداد الطماع اليها باصابة
الغرض [illegible] السهم بجامع سرعة الوصول وحصول المقصود او [illegible]
ينكحها اي يتزوجها كما في رواية ذكر الدنيا مع زيادة على النـ[illegible] تحذيرا
[illegible]

طهورية ماء البحر واما لان ام قيس انضم لجمالها مال فقصدهما
مهاجرها واما لان السبب فضيلة نكاحها وقصد غيرهم دنيا
فهجرته الي ما هاجر اليه عبر بها هنا وباللام ثم ليفيد ان من كانت
هجرته لاجل تحصيل كان هو نهاية هجرته لا يحصل له غيره وانما
اتحد الشرط والجزاء لفظا ثم تبركا بذكر الله ورسوله وتعظيما
لهما او يكونه ابلغ في الهجرة اليهما اذ من يسعي بخدمة ملك
تعظيما له اجزل عطا من يسعي لخدمة ملك تعظيما له تشكر له
ثم ابلغ في الهجرة لينال كسرة من ما دنية لا هنا اظهار العدم
الاحتفال بامرهما وتنبيها علي ان العدول عن ذكرهما ابلغ في الزجر
عن قصدهما فكانه قال الي ما هاجر اليه وهو حقير مهين لا يجدي
ولان ذكرهما يستحلي عند العامة فلو كرر ربما علق بقلب بعضهم
فيهشه ويرضيه ويطمه العيش الكامل فضرب عنهما صفحا
لازالة هذا المحذور وذم قاصد احدهما وان قصد مباحا لانه
خرج لطلب فضيلة الهجرة ظاهرا وابطن خلافه فلذلك توجه
عليه الذم ايضا اغراض الدنيا لا تنحصر فاتي لما يشملها وهو ما
هاجر اليه بخلاف الهجرة الي الله ورسوله فانه لا تعدد فيهما فاعيد
بلفظهما تنبيها علي ذلك فائدة الحمل لما ان احضر بان مر

بغرض دنيوي فقط ولو مباحا فهو حرام لا ثواب فيه واما
مشوب برياء ولا ثواب فيه ايضا للخبر الصحيح من عمل عملا اشرك
فيه غيري فانا منه بريء هو للذي اشرك وحمل الغزالي الاشراك
فيه على المساواة ومحله في اشراك دنيوي لا رياء فيه على ان هذا
لا يؤثر في منع الثواب مطلقا كما يدل عليه نص الشافعي رضي الله
تعالى عنه والاصحاب ان من حج بنية التجارة كان له ثواب بقدر
قصده الحج كما بينت ذلك مع ما في هذه المسئلة مما لم اسبق اليه
في حاشيتي على ايضاح المصنف في المناسك فعلم ان من قصد
بجهاده اعلاء كلمة الله تعالى ونيل نحو غنيمة نقص اجره ولم يبطل
لخبر مسلم ان الغزاة ان غنموا تعجلوا ثلثي اجرهم والا تم لهم اجرهم
وبه تبين حمل الاحاديث الكثيرة المصرحة بان ارادة المجاهد
الدنيا تحبط اجره على ما اذا تمحض الجهاد للدنيا ومن عقد عملا
لله تعالى ثم طرا له خاطر رياء فان دفعه لم يضر اجماعا وان استرسل
معه ففيه خلاف والذي رجحه احمد وجماعة من السلف ثوابه بنيته
الاولى ومحله في عمل يرتبط اخره باوله كالصلاة ... دون
القراءة ففيه لا اجر فيما بعد حدوث ال... لو تمم ... خالصا فاتني
عل... ... ض لخبر مسلم تلك عاجل بشرى ... اماما المحدثين
ود ١

وتعاونا هذا واجتهدا في تخريج الصحيح وابداعه دون
غير كتابيهما حتى اتم بهما في ذلك الائمة الذين حدوا حذوهما

ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن بردزبه بموحدة
مفتوحة فمهملة ساكنة فمهملة مكسورة فزاي ساكنة فموحدة
مفتوحة وهو بالعربية الزراع البخاري الجعفي مولاهم كتب
عن احمد بن حنبل ويحيى بن معين وخلايق يزيدون
على الف وروى عنه مسلم خارج صحيحه وابو زرعة والترمذي
وابن خزيمة قيل والنسائي ولد ثالث عشر شوال سنة
اربع وتسعين ومائة ومات ليلة السبت ليلة عيد الفطر سنة
ست وخمسين ومائتين ودفن بخرتنك قرية على
فرسخين من سمرقند وقبره ثمة افردت مناقبه بالتاليف وحكي
انه عمي صبيا فراى في نومه ابراهيم على نبينا وعليه افضل
الصلوة والسلام فتفل في عينيه او دعا له فابصر فمن لم
يقرا كتابه في كرب الا فرج وابو الحسين مسلم ابن الحجاج
بن مسلم القشيري نسبة الى قشير بن كعب بن ربيعة بن
عامر بن صعصعة قبيلة كبيرة وقشير ايضا بطن من اسلم منهم
سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه النيسابوري ولد سنة

اربع ومايتين ومات في رجب سنة احدي وستين واخذ
عن احمد وحرملة وخلايق وروي عنه الترمذي حديثا
واحدا في صحيحهما المشهورين كنار علي علم وهو اعني الحديث
المذكور في سبعة مواضع من صحيح البخاري اللذين هما اصح
الكتب بلا شك ولا مرية لما اطبق عليه من بعدهما سيما المحدثون
حيث جعلوا الصحيح سبعة اقسام ما اتفقا عليه فما انفرد به البخاري
فمسلم فما علي شرطهما فما علي شرط البخاري فمسلم فما صححه معتبر
وسلم عن المعارض وقول الشافعي رضي الله تعالي عنه لا اعلم
كتابا بعد كتاب الله اصح من موطا مالك رضي الله تعالي عنه
انما كان قبل ظهورهما فلما ظهرا كانا بذلك احق واولي و
للايمة اختلاف طويل في الترجيح بينهما فالجمهور علي ما اسند
البخاري في صحيحه دون التعاليق والتراجم واقوال الصحابة
والتابعين اصح مما في مسلم لانه كان اعلم منه بالفن اتفاقا
مع كونه تلميذه ومخرجه ومن ثم قال الدارقطني لولاه ما
راح مسلم ولا جاء هذا وان لم يلزم منه [illegible] اصحيه
الا انها الاصل وبعض المغاربة بعكس و[illegible] عن ابن حزم
عن ابي علي النيسابوري شيخ الحاكم وعلله بعضهم بانه ليس

فيه

فيه بعد الخطبة غير الحديث المسند وهو غير مخل اذ لا ارتباط
لذلك بالاصحية التي الكلام فيها على ان قول ابي علي ما
تحت اديم السماء اصح من كتاب مسلم ليس صريحا في اصحيته
على البخاري لصدقه بالمساواة ونظيره قوله صلى الله عليه
وسلم ما اقلت الغبراء ولا اظلت الخضراء اصدق لهجة
من ابي ذر فانه ليس صريحا في انه اصدق العالم اجمع لان
نفي اصدقية احد عليه لا يستلزم نفي مساوات غيره له في
الصدق وقيل هما سواء والحق ان البخاري اصح من حيث انه
بدقة الاستنباط والغوص على المعاني الغريبة ومسلم ادخل
من جمع الطرق واستيفائها بحسب الامكان والاشارة
الى ما بينها مما تعظم فوائده عند اهل فن الحديث واما من
حيث الصحة فلا شك ان البخاري فيها ارجح لان شرطه
وهو انه لابد من تحقق اللقاء وهو اكد واحوط من شرط
مسلم وهو الاكتفاء بامكانه وان اطال في خطبة صحيحه
في الرد على من اشترط ذلك ثم رايت المصنف اشار الى
الاول بقوله كتاب البخاري اكثرهما فوايد ومعارف ظاهرة
وغامضة والحافظ ابا بكر الاسمعيلي صرح به فقال ملخصه لا بد

مسلما رام ما رام البخاري لكنه لم يضايق نفسه مضايقته
بل لم يبلغ احد مبلغه في التشديد واستنباط المعاني
واستخراج لطايف فقه الحديث وتراجم الابواب الدالة
علي ماله وصلة بالحديث وغيرهما صرح بالثاني فقال الاستاذ
الصحيح مداره علي الاتصال وعدالة الراوي وكتاب البخاري
اعدل رواة واشد اتصالا وبيانه ان الذين انفرد بالاخراج
لهم دون مسلم اربعمائة وخمسة وثلثون رجلا المتكلم
فيه بالضعف منهم نحو الثمانين والذين انفرد مسلم بهم
ستمائة وعشرون المتكلم فيه منهم مائة وستون علي الضعف و
لا شك ان من سلم من التكلم فيه راسا اقوي ممن تكلم فيه
وان لم يعول علي ما تكلم به فيه علي ان المتكلم فيهم في البخاري
لم يكثر من تخريج احاديثهم بخلاف مسلم وايضا اكثرهم
شيوخه الذين هو اعرف بهم من غيره لكونه لقيهم وخبرهم
وخبر حديثهم واما المتكلم فيهم في مسلم فاكثرهم من المتقدمين
الذين لم يخبرهم وايضا فالبخاري غالبا انما خرج للمتكلم
فيهم في الاستشهاد ونحوه بخلاف مسلم واما ما يتعلق
بالاتصال فمسلم كان مذهبه بل نقل فيه الاجماع في اول صحيحه

ان الاسناد المعنعن له حكم الاتصال اذا تعاصر المعنعن والمعنعن
وان لم يثبت اجتماعهما والبخاري لا يحمله على الاتصال حتى
يثبت اجتماعهما ولو مرة واحدة ومن ثم قال النووي رحمه الله
تعالى عليه بهذا المذهب يرجح كتاب البخاري قال وانا
لا نحكم على مسلم بعمله في صحيحه بهذا المذهب لكونه يجمع طرقا
كثيرة يتعذر معها وجود هذا الحكم الذي جوزه انتهى وجمعه
لتلك الطرق انما هو غالبا في باب لم يجمع فيه طرقا حلالا وقد يجاب
بانه انما جرى على الاحوط من ثبوت الاتصال واقتفى
المصنف امامه الشافعي رضي الله تعالى عنه للشافعي في قوله
بعد كتاب الله اصح الكتب المصنفة كتاب مالك رضي الله عنه انتهى

الحديث الثاني عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال بينما هو كبينا الواقعة في رواية اخرى بين الظرفية التي
لا تكون الا بين اثنين فاكثر زيد عليها ما والالف لكفها عن
جرها لما وليها ومن ثم رفع على الابتداء فيهما لكن وجوبا في
بينما وجوازا في بينا بل الاحسن جر المصدر بعدها نظرا الى
ان الفها الحقة لاشباع الفتحة وانها مضافة اليه ورفعه
نظرا الى انها زيدت لمنع الاضافة وتحصرها بينها في المفرد

والجملة لانها جواب فما تشترط فيما يليها ان يعطي معني الفعل وشذ
مين فدل الفها للتانيث نحن ضمير للمتكلم المعظم نفسه او ومعه غيره
عنده ظرف مكان غير متمكن ولا يدخل عليها حرف جر غير من ونعم في
المملوك لحاضر والغائب بخلاف لدي فانها تختص بالحاضر

رسول الله صلي الله عليه وسلم ذات يوم تانيث اذ و بمعني صاحب
اي بينما نحن عنده في ساعة ذات حزن من يوم فحذف ذلك لوضوح
المراد منه علي حد قوله تضوع المسك منها نسيم الصبا اي تضوعا
مثل تضوع نسيم الصبا اذ ظرف زمان ماض غير متمكن يضاف للجملتين
وقد تفيد الشرط اذا وليتها ما وقد تبدل اشتمالا من مفعول نحو
اذ انتبذت ويكون مفعولا منه كما قاله الزمخشري وغيره وتعليله
وللمفاجاة كما هنا اي كان طلوعه علينا بين اثنا ازمنة كوننا بين
النبي صلي الله تعالي عليه وعلي اله وصحبه وسلم خالف ذلك ابو حيان
تعالي في بحره وهو ملازم للظرفية الا ان يضاف اليه زمان ولا يكون
مفعولا به ولا حرفا للتعليل او المفاجاة ولا ظرف مكان خلافا لمن زعم
ذلك وزعم ابي عبيد وابن قتيبة زيادتها ليس بشيء علي انهما ضعيفان
في علم النحو وزعم انها بمعني قد ليس بشيء ايضا ما اذا ان كانت
للمفاجاة كاذ لكنها تفارقها في انها لا تكون [illegible] الا للماضي ولا تدخل علي

الجملة

الجملة الاسمية وفيها معنى الشرط غالبا وخرج به الموقتة كانيك
اذا طلع الفجر والمعاقبة لاذ نحو فتاواالاخوانهم اذا ضربوا في
الارض والمقدر مما يليها بالكال نحو والليل اذا يغشي اي غاشيها فانها
حينئذ تمحض للظرفية وذكرا ذ هنا مع رواية بينما وبينا رد على الحريري
زعمه ان بينا لا يلتقي بها ولا باذا بخلاف بينما ويرد عليه الحديث الصحيح
بينا انا نائم اذ جي بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي طلع
علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر
اوله ابلغ من نفي بالمنون عليه اثر السفر وفي رواية النسائي عن ابي هريرة
وابي ذر رضي الله تعالى عنهما احسن الناس وجها واطيب الناس ريحا
كان ثيابه لا يلبسها دنس ففيه ندب تنظيف الثياب وتحسين الهيئة
بازالة ما يوجد للفطرة وتطييب الرائحة عند الدخول للمسجد وعلى نحو
العلماء وندب ذلك للعلماء والمتعلمين لانه معلم بدليل يعلمكم دينكم
ومتعلم بمقاله وحاله ومن ثم استحب عمر رضي الله عنه البياض للعالم
واستحبه بعض ائمتنا لدخول المسجد اقول ينبغي ندبه لكل اجتماع
الجيد اذا كان عنده انفع منه لانه يوم زينة واظهار للنعمة ولا يوم
يا احد لا ينافي انه كان ياتي النبي صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم
بصورة دحية الكلبي رضي الله تعالى عنه لان ذلك كان غالبا لا دائما

وايضا نزاد عليهم في الغرابة عليهم اذ هيئته هيئة حضري ساكن معهم
بها بالمدينة وهم عارفون بمن فيها وسواله سوال اعرابي جاهل بالدين
لا المام له بالمدينة ولا المحاصل ذلك وهذا صريح في انهم راوه
واما ما وقع عند احمد من غير عمر ونسمع رجع النبي صلى الله تعالى عليه
وعلى اله وصحبه وسلم ولا نرى الذي يكلم ولا نسمع كلامه فرده حديث
عمر رضي الله تعالى عنه هذا الاصح منه حتى جلس الى قد يشكل التعبير
بها هنا لانتهاء الغاية وهو انما يكون في ممتد كالسير دون
الجلوس اذ لا امتداد فيه فليكن بمعنى عند او مع النبي صلى الله
عليه وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه صريح في انه جلس بين يديه دون
جانبه وهي جلسة المتعلم لكنه بالغ في القرب حتى وضع كفيه على ما ياتي
جريا على ما بينهما قبل من مزيد الود والانشراح بتلقي علمه الوحي
تنبيها على انه ينبغي للسائل قوة النفس وفعل ما يمنع عن كمال التلقي
من خوف التقاعس عما هو بصدده وللمسئول ان لا يعاتبه حينئذ
وان لم يسلك الادب ظاهرا ووضع كفيه على فخذيه اي فخذي النبي
صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم كما صرحت به رواية النسا
وفيها انه صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم كان يجلس مع اصحابه
بين ظهريهم الغريب فبنيت له مصطبة من طين فجاء جبريل عليه السلام

وهو

وهو عليها فقال السلام عليكم يا محمد فرد عليه صلى الله تعالى
عليه وعلى آله وصحبه وسلم السلام قال ادنوا يا محمد قال ادنه
فما زال يقول ادنوا مرارا ويقول له ادنه حتى وضع يديه على
ركبتي النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم ففيه سنة
الابتداء بالسلام وتعميم الحاضرين ثم تخصيص رأس القوم قلت
يحتمل انه اراد بعليكم النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم
وحده بدليل يا محمد ففيه ندب السلام على الواحد بصيغة الجمع وبه
صرح اصحابنا تعظيما لمن معه من الملائكة واستئذان الكبير في القرب
منه وان جلس للناس وتكريره تعظيما واحتراما وجواز تخصيص
المعلم بمحل من المسجد مرتفع لضرورة التعليم او غيره قلت وجواز بنا
مصطبة في المسجد بهذا القصد وهو متجه ان لم يحصل بها
تضييق وقال يا محمد يستشكل بحرمة ندائه صلى الله تعالى عليه
وعلى آله وصحبه وسلم به لقوله تعالى دعاء الرسول بينكم كدعاء
بعضكم بعضا مع ان المقام مقام تعليم ويجاب بانا لا نسلم حرمة
ذلك على الملائكة فكان في ندائه بذلك مع ما يسمع به الصحابة
رضي الله تعالى عنهم من ان جبريل عليه السلام اعلا اعلامهم
بان الملائكة لا يدخلون في هذا الخطاب على انه يحتمل ان حرمة

ذلك انما عرضت بعد غلا اشكال اصلا ثم رايت بعضهم اجاب
لانه قصد مزيد النعمة عليهم فناداه لما كان يناديه اجلاف
الاعراب وفيه ايضا هذا العالم والكبير باسمه ولو من المتعلم ومحله
ان لم يعلم كراهته لذلك ولا كان على سبيل الوضع من قدره
اخا الفتنة ما اعسر من النداء لاولئك بالالقاب المعظمة
اخبرني عن الاسلام في رواية الترمذي تقديم الايمان
كما في رواية الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
قبل وهي اولى لموافقتها القرآن في نحو ليس البر الاية انما
المؤمنون الاية اول الانفال ولعل الاولى رواية بالمعنى
انتهى وفي رواية ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ما الاسلام
هنا وما الايمان فيما ياتي وهي تدل على انه انما سال عن
شرح ماهيتها لا عن شرح لفظها لغة والا لم يجب بما
ياتي ولا عن حكمها لان ما في اصلها انما يسال بها عن
الحقائق والماهيات ولما كان الايمان لغة معلوما عندهم
اعاد لفظه في الجواب ببيان متعلقاته ونص عليها
كما ياتي ومن روى ان جبرئيل عليه السلام انما سال
شرائع الاسلام لا عن الاسلام فقد وهم لان هذا لم

عنه

عند احد من ائمة الحديث فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مجيبا له عن ماهية الاسلام وحقيقته مبادرا ما
غير استفسار من ان السوال عن ذلك او عن شروطه او عن
اركانه او غيرهما من لواحقه اشارة الى ان المسؤول من مفت
وغيره ان يجيب على ما فهمه بالقرينة اذ هي كالنص فجاز الاعتماد
عليها سوالا وجوابا ومن ثم لو قيل لمفت اتجوز كذا فاشار بيده
بيانا وبه كنعم جاز الاعتماد عليه انه افتى بالجواز الاسلام هو
لغة الطاعة والانقياد وشرعا الانقياد الى الاعمال الظاهرة
كما بين ذلك صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم ان تشهد
ان مخففة من الثقيلة لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
ظاهره ان لم يحمل تشهد على تعلم بدليل فاعلم انه لا اله الا الله
انه لا بد في الاسلام من لفظ اشهد بان يقول اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فلو قال اعلم بدل اشهد
او اسقطهما فقال لا اله الا الله محمد رسول الله لا يكون مسلما
ويوافقه رواية امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا والحديث
هو ما اعتمده بعض المتاخرين منا ويويده تعبد الشارع
ظا اشهد في اداء الشهادة فلا يكفي اعلم ونحوها وان

رادفة اشهد اي في اداء مطلق العلم لانه مطلقا لان
الشهادة اخص منه فكل شهادة علم ولا عكس واستدل
له بكلام الروضة في الكفارة لكن رواية حتى يقولوا الى آخره
ظاهرة في عدم اشتراط لفظ اشهد وان المراد به في احاديث
بقول ولم ينعكس لان حمل اشهد على يقول عليه قرينة
خارجية هي ان هذه الكلمة تسمى كلمة الشهادة وان
سقط منها اشهد وحمل يقول على اشهد لا قرينة عليه
خارجية وايضا فالاحتياط المشهود به المبني على
المشاحة غالبا ثم اقتضى تضييق طرقه والاقتصار
فيه على الوارد والاحتياط للدخول في الاسلام و
العصمة المتشوف اليها الشارع اقتضى توسعة طرقه
فعملنا بالاحتياط المذكور في البابين وكلام الروضة
في الايمان يقتضي عدم الاشتراط ويؤيده اكتفاؤهم
في حق من لم يدن بشيء بامنت وكذا او من ان لم يرد
به الوعد بالله او اسلمت لله او الله خالقي او ربي
ثم اتى بالشهادة الاخرى فاذا اكتفوا بنحو الله خالقي
في شيء فيه من الوارد نظرا للمعنى دون اللفظ فاولى

الاكتفا

الاكتفاء بلا اله الا الله كما هو واضح لانه وجد منه
اللفظ الوارد نظرا لرواية يقولوا او معناها
فنعلم انهم لم يتعبدوا هنا بلفظ الوارد فيكفي بدل
اله باري او رحمن او رازق وبدل الله تعالى
محيي او مميت ان لم يكن طبايعيا او احد ثالث الثلاثة
او من في السماء دون ساكن السماء او من امن به
المسلمون وبدل محمد احمد وابو القاسم وبدل الامين
وسوي وعدا وبدل رسول نبي ولبعض ائمتنا
رحمهم الله تعالى عليهم راي ثالث وهو اشتراط
اشهد او مرادفها كاعلم وانه يشترط ترتيبهما
وان لم تقتضيه الواو فلا يصح الايمان بالنبي
صلى الله تعالى عليه وعلى اله وصحبه وسلم قبل
الايمان بالله تعالى نعم لا تشترط الموالاة بينهما
ولا العربية وان احسنها وانه لا بد من مجموعهما
في الاسلام فلا يكفي احدهما خلافا لما شذ به
بعض اصحابنا انه يكفي لا اله الا الله وحدها وانه
يشترط زيادة عليهما وهي البراءة من كل ...

يخالف دين الاسلام ويحلل ان انكر اصل رسالة نبينا
صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم فان خصصها
بالعرب اشترط زيادة اقراره بعمومها ويزيد حتما من
كفر بانكار معلوم من الدين بالضرورة اعترافه بما كفر
بانكاره او التبرئ من كل ما خالف دين الاسلام و
المشرك وكفرت بما كنت اشركت به والمشبه البراءة من التشبيه
بالم العلم بمجي محمد صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم
بنفيه ونغتنم الصلوة معطوف على تشهد خلافا لمن توهم
رفع هذا وما بعده استئنافا فكانه نظر الى انه يكفي في اجراء
احكام الاسلام الشهادتان وحدهما وجوابه ان الانقياد
له اقل وهو هذا واكمل وهو ما ذكر في الحديث فكان عطف
ما بعد اشهد عليه ليفيد هذا الاكمل اولى اي ناتي بها محافظا
على اركانها وشروطها او على مكملاتها او يداوم عليها فيقيم
من التقويم او التعديل او من الاقامة اي الملازمة
والاستمرار والتشمير والنهوض وحمله على يقوم اليها او
يقيمها من الاقامة اخت الاذان بعيد لغة ومعنى وهي
لغة الدعاء بخير وشرعا اقوال وافعال غالبا مفتتحة بالتكبير

مختتمة

في الحال وسن قال انشاء الله اما للتبرك او للجهل بالخاتمة والكافر
في التقييد بانشاء الله لسلم انتهى ملخصا وليس الخلاف فيمن
ياتي به [illegible] الله شاكا في ثبوت الايمان حالا لا [illegible] مرتاب فهو
هو جازم به جازم حال غير ان بقاءه الى الموت عليه غير
معلوم له ووجه جوازه انه ليس لقصد بالاستثنا فيه
الا التبرك اتباعا لقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل
ذلك غدا الا ان يشاء الله فانه يعلم طلب الاستثنا حتى في قطعي
الحصول وقد صرح به في خبر لتدخلن المسجد الحرام ان
شاء الله امنين مع ان خبره تعالى قطعي الصدق تعليما
وتاديبا لعباده في صرف الامور كلها الى مشيئته وجه ربطه
بالمشيئة ان المعتبر في النجاه هو الموت على الايمان وهذا
غير معلوم وهو امر مستقبل فصح ربطه بها لا تعليقا بل
تبركا واتباعا وخوفا من سوء الخاتمة واما توجيه منعه بان
تركه ابعد عن التهمة بعد الجزم به في الحال الذي هو كفر وبتقدير
[illegible] قصد غير تعليق فربما اعتادت نفسه التردد في الايمان لكثرة
[illegible] نفسه بواسطة الاستثنا بتردده في ثبوته
[illegible] لا يجوز به لانه لا تهمة مع القرائن القطعية

بانتفايها وايضا اشعار اللفظ بما مرانما هو بالنظر للتعليق
الكلام فيه اذا الغرض اذا انما قصد التبرك لقامر انه اوجض
انه اطار ... قصد تعليقا ولا تبركا فالذي يظهر ... والتم على
ايضا فان الغرض انه جازم بالايمان في الحال وايهام لفظ
يدفعه قراين احوال الرابعة الايمان باق حكما شرعيا
مع النوم والغفلة والاغما والموت وان ضادة التصديق
والمعرفة ونظيره ذلك بقا نحو النكاح وساير العقود في هذه
الاحوال قال فاخبرني عن الاحسان الرفيه للعهد الذهني
المذكور في الآيات الكثيرة نحو للذين احسنوا الحسنى وان الله
يحب المحسنين هل جزا الاحسان الا الاحسان فلما كثر
تكريره وعظم ثوابه سال عنه جبريل ليعلمهم بعظم ثوابه
وكمال رفعته وهو مصدر احسنت كذا اذا حسنته ... ليس
متعديا بالهمزة من حسن كذا وبحرف الجر كاحسنت اليه اذا
فعلت معه ما يحسن فعله والمراد هنا الاول اذ حاصله
راجع الى اتقان العبادات بادايها على وجهها المامور
رعاية حقوق الله تعالى فيها ومراقبته ولسب...
وخلاله ابتدا واستمرارا وهو على قسمين احدهم

وزيادة

وفي كذا اه

اذا احسنته ... كذلك

مشاهدة الحق كما قال صلى الله عليه وسلم ان تعبد الله
... تعبد اطاع او التعبد التنسك والعبودية الخضوع والذل
وهذا من جوامع كلمه لانه جمع ... مع وجازته
بيان مراقبة العبد ربه في تمام الخضوع والخشوع وغيرهما
في جميع الاحوال والاخلاص له في جميع الاعمال والحث عليها
مع بيان سببها الحامل عليهما بملاحظة انه لو قدر ان احد
قام في عبادة وهو يعاين ربه تعالى لم يترك شيا مما يقدر
عليه من الخضوع والخشوع وحسن الصمت واجتماعه
بظاهره وباطنه على الاعتنا بتتميمها على احسن الوجوه
والثاني من لا ينتهي الى تلك الحالة لكن يغلب عليه ان الحق
سبحانه مطلع عليه ومشاهد له وقد بينه صلى الله عليه وسلم
... فانه يراك مشيرا الى انه ينبغي للعبد ان يكون
حاله مع عدم فرض عيانه لربه كهو مع عيانه لانه تعالى مطلع
عليه في الحالين اذ هو قايم على كل نفس بما كسبت مشاهد لكل احد
من خلقه في حركته وسكونه فكما انه لا يقدم على تقصير في الحال
الاول ... كذلك لا ينبغي له ان يقدم عليه في الحال الثاني لما تقرر منه
... بالنسبة الى اطلاع الله تعالى وعلمه وشهوده وعظم

كماله وباهر جلاله وقد ندب اهل السابق الى مجالسة الصالحين
لانه لاحترامه لهم وحيائه منهم لا يقدم على تقصير في
حضرتهم والمراد العبد ينبغي له ان يكون في عبادة ربه كضعيف
بين يدي جبار فانه حينئذ يتحرى ان لا يصدر منه سوء
ادب بوجه ثم هذان الحالان هما ثمرة معرفة الله تعالى
وخشيته ومن ثم عبر بهما عن العمل في خبر ان تخشى الله
كانك تراه مجازا عن المسبب باسم السبب قيل وينبغي ان يكون
الجواب قد انتهى عند قوله تراه وما بعده مستانف لان الاول
للجنس مقدور العبد لجواز ان يوجد ولا يوجد بخلاف الثاني
فانه تعالى يرى الكائنات كلها جملة وتفصيلا على الدوام
لا يشذ عن نظره شي في وقت من الاوقات انتهى وجوابه
يعلم مما قررته في معناه هما من ان المطلوب استحضار انه
بين يدي الحق بمرأى منه ومسمع ليكسب بذلك غاية
الكمال في عباداته والاعراض عن عاداته واستحضار
ذلك مقدور للعبد ومكلف به ولا يلزم من نظر الله
للعبد واحواله ان العبد يستحضر ذلك فظهر انه من تتمة
الجواب وانه ليس امرا منه [illegible] وان تتابع على تلك المد
حماه

جماعة من الشراح ثم رايت لبعضهم قال انه تعليل ما
قبله فان العبد اذا امن بمراقبة الله في عبادته
قربه منه حتى كانه يراه شق عليه ذلك فيتعين عليه
بايمانه بان الله مطلع عليه لا يخفى عليه شيء ليسهل عليه
الانتقال الى ذلك المقام الاكمل الذي هو مقام الشهود
الاكبر ومن البعيد وقع لبعض الصوفية على تراه التامي
لظنهم ان المراد انك اذا فنيت من نفسك فلم ترها
شيا شاهدت ربك لانها الحجاب بينك وبين شهوده والمعنى
وان صح الا ان لفظ الحديث لا ينطبق عليه فتفريعه عليه جهل
من قائله بقواعد العربية واساليبها قيل وفي الحديث
دلالة على ان رؤيته تعالى في الدنيا ممكنة عقلا لان لم
لنفي الممكن كزيد لم يقم بخلاف لا كالحجر لا يطير انتهى
وامكانها في الدنيا عقلا هو الحق ومن ثم سالها موسى
وما كان يسال نبي ما لا يجوز على الله تعالى لان ذلك
جهل بالله تعالى وبما يجب له ويستحيل عليه والنبي
معصوم منه قطعا اما في الاخرة فهي ممكنة بل واقعة
كما صرحت به النصوص ال[illegible] والاحا[illegible] النبوية

التي كادت ان تتواتر وخلاف المعتزلة في ذلك لسوء جهلهم
وقوطرة آرائهم وتقصر فهمهم في النصوص بآرائهم القاصرة
الفاسدة نعوذ بالله تعالى من احوالهم واعلم
هذا عن الاسلام والايمان لا تحادهما غاية كما لهما بل والمفهوم
لهما اذ بعدهما يتطرق الى الاسلام بمعنى الاعمال الظاهرة الريا
والشرك والى الايمان النفاق فيظهره رياءً او خوفا ومن ثم
قال تعالى بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن ثم اتقوا وامنوا
ثم اتقوا واحسنوا فشرط فيها وفي هذا وما قبله دليل على ان
الاسم غير المسمى لان جبريل اتى في سواله باسام هي الاسلام
وتاليها فاجيب بمسمياتها ولو اتحد لعلمها جبريل من
علمه باسمائها وهذه مسالة طويلة الذيل وليس للخلاف فيها
كثير فايدة فلهذا اضربنا عن حكايته واقتصرنا على الاصح
منه بدليله فسبح اسم ربك الاعلى ان جعلنا اسم فيه صلة
فظاهر او غير صلة فمعناه انه يجب تنزيه الاسم كما يجب تنزيه
مسماه وهو الذات الواجب الوجود لان الاصح ان اسماء
الله توقيفية فلا يجوز ان يكون يسمى الله تعالى
الا بما صح من الشارع اذنه [illegible] وهو معنى يا يحيى خذ الكتاب

بعده قوله

الدليل

بعد قوله بغلام اسمه يحيى اي يا ايها الذي اسمه يحيى ثم المغايرة
بينهما اذ اتيه فالاسم الموضوع للذات تعريفا او تخصيصا
والمسمى الموضوع له والتسمية الوضع والمسمى بفتح الميم الواضع
والوضع تخصيص لفظ بمعنى بحيث اذا اطلق ذلك اللفظ
فهم ذلك المعنى فاخبرني عن الساعة اي عن زمن وجود
يوم القيمة سمي بذلك مع طول زمنه اعتبارا باول ازمنته
فانها تقوم بغتة في ساعة حتى ان من تناول لقمة لا يمهل حتى
يبلعها فهل ينظرون الا الساعة ان تاتيهم بغتة فقد جاء اشراطها
وهي لغة قطعة زمن غير معين ولا محدود وفي اصطلاح
الموقتين ونحوهم جزء من اربعة وعشرين جزءا من الليل والنهار
قال ما المسئول عنها باعلم من السائل اي بل كلاهما سواء
في عدم علم زمن وجودها ان الله عنده علم الساعة ان الساعة
اتية اكاد اخفيها يسالونك عن الساعة ايان مرساها قل انما علمها
عند ربي الايات وفي الصحيحين مفاتيح الغيب خمس لا يعلمهن
الا الله ثم تلا ان الله عنده علم الساعة الاية وروى احمد اوتيت
مفاتيح كل شي الا الخمس ان الله عنده علم الساعة ففيه انه ينبغي
للمفتي والعالم وغيرهما اذا سئل عما لا يعلم ان يقول

قف

الآية ٥

لا اعلم وان ذلك لا ينقصه بل يستدل به على ورعه وتقواه ووفور
علمه ومن ثمة قال علي كرم الله وجهه وابردها على كبدي
اذا سئلت عما لا اعلم ان اقول لا اعلم وقال بعض السلف
اذا اخطأ العالم لا ادري فقد اصيبت مقاتله قال فاخبرني
عن اماراتها بفتح الهمزة اذ هي بكسرها الولاية اي اشراطها وعلاماتها
الدالة على اقترابها وربما روي اماراتها قال ان تلد الامة اي القنية
والقنية المماليك ونحوها مما يأتي دون الاستغراق لعدم اضطراد
ذلك في كلامه ربتها اي سيدتها وفي رواية ربها اي سيدها وفي اخرى بعلها
بمعنى ربها ومنه اتدعون بعلا اي ربا كناية اما عن كثرة السراري
اللازمة لاستيلائنا على بلاد الكفر حتى تلد السرية بنتا او ابنا
لسيدها فيكون ولدها سيدها كابيه فالعلامة استيلاؤنا
على بلادهم وكثرة الفتوح والتسري او عن كثرة بيع امهات الاولاد
لفساد الزمان حتى تشتري المرأة امها وتسترقها جاهلة
انها امها فالعلامة غلبة الجهل الناشئ عنه بيع ام الولد
وهو ممنوع اجماعا قيل على نزاع فيه قيل وبعضهم هذا
في غير امهات الاولاد بان تلد حرا بشبهة او قنا بنكاح او زنا
ثم يباع بيعا صحيحا ويدور في الايدي حتى تشتريه ولدها
وهذا الكد

وهذا اكثر واعم من تعدي عن امهات الاولاد او عن كون الاما
يلدن الملوك فتكون ام الملك من جملة رعيته وهو سيدها وسيد
غيرها من رعيته وانما يظهر هذا على رواية ربها لا ربتها لندرة
كون الانثى ملكة او عن كثرة حقوق الاولاد لامهاتهم فيعاملونهم
معاملة السيد امته من الاهانة او السب ويستانس له براوية ان تلد
المراة بعلها وخبر لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظا او عن كثرة
بيع السراري حتى يتزوج الانسان امه وهو لا يدري بناء على رواية
بعلها وان المراد به زوجها ولا دلالة في ذلك لمنع بيع امهات
الاولاد ولا الجواز خلافا لمن زعمه اذ لا يلزم من كون الشيء
علامة للساعة حرمته ولا ذمه لما ياتي في التطاول في البنيان
وعده وانصافهما ففيه اشارة الى جواز بيعها من جهة انه جعل
و[illegible] سيدها المستلزم لملكه لها بعد الموت حتى عتقت ويلزم
من كونها ارقا جواز بيع المستولد لها وفيه اشارة الى منع بيعها
لان معنى كون ولدها ربها انها بولادته عتقت اي ثبت لها
حق العتق فامتنع بيعها ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم
في سريته مارية لما ولدت ابراهيم اعتقها ولدها فلما تعارضا
هذان الاحتمالان تساقطا وصار تعلق احدهما بحكمها

وان ترى الحفاة جمع حاف بالمهملة وهو من لا نعل برجله العراة
جمع عار وهو من لا شي على جسده وفي رواية الجفلة اي الجزم
وال هنا وان حملت للاستغراق الا ان العادة القطعية دالة
على تخصيصه وان كل واحد منهم لا يحصل له ذلك فالاولى كونها
للعهد عند المخاطبين او لتعريف الماهية العالة بتخفيف اللام جمع عائل
من عال افتقر ومنه ووجدك عائلا فاغنى واعال كثرت عياله
رعاة بكسر اوله بالمد جمع راع ويجمع ايضا على رعاة بضم اوله وهاء
آخره مع القصر والرعي الحفظ الشاة الغنم جمع شاة وهو من
الجموع التي يفرق بينها وبين واحدها بالهاء وفي رواية لمسلم
رعاء البهم جمع بهمة بفتح اوله صغار الضان والمعز وقد يختص
بالمعز وفي اخرى للبخاري رعاء الابل البهم بفتح اوله جمع بهيم
قيل مجهول والاولى انه الاسود الصوف وفيه الرفع صفة
لان الادمة غالب الوان العرب والجر صفة للبهم وخص مطلق الرعاء
لانهم اضعف الناس ورعاء الشاء لانهم اضعف الرعاء ومن ثم
قيل رواية رعاء الشاة انسب بالسياق من رواية الابل فانهم
اصحاب فخر وخيلاء ليسوا عالة ولا فقراء غالبا ويجاب بان فخرهم
انما هو بالنسبة لرعاة الشاة لا لغير الرعاء فالقصد حاصل

بزك

بذكر مطلق الرعاء ولكن ذكر رعاء الشاة ابلغ فان قلت القصة
غير متعددة فكيف الجمع بين الروايتين قلت انه يحتمل صلى الله
عليه وسلم جمع بينهما فنقل رعاء الابل والشاة فحفظ راو الاول
واخر الثاني وهذا كناية عن كون الاسافل
يصيرون ملوكا او كالملوك اي اذا رايت اهل البادية الغالب عليهم
الفقر واشباههم من اهل الحاجة والفاقة وقد ملكوا اهل الحاضرة
بالقهر والغلبة فكثرت اموالهم وانسعت في الحطام امالهم فتفرق
همهم الى تشييد المباني وهدم اركان الدين لعدم العمل فذلك
من علامات الساعة ومن ثم لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس في الدنيا
لكع بن لكع اي لئيم بن لئيم وصح ايضا من اشراط الساعة ان توضع
الاخيار وترفع الاشرار وقد بالغ النبي صلى الله عليه وسلم في رواية
في توصيفهم بانهم صم بكم اي جهلة رعاع لم يستعملوا اسماعهم
ولا السنتهم في علم ونحوه من امر دينهم فلعدم نفع السمع واللسان
صاروا كانهم عدموها ومن ثم قال الله في حقهم اولئك كالانعام
بل هم اضل قيل فيه دليل الكراهة قطع البناء انتهى وفي
اطلاقه نظر بل الوجه تقييد الكراهة ان شملت لما لا يحتاج اليه هذا
فقد مر ان جعل الشيء من امارات الساعة لا يقتضي ذمه بما لا

بناء المباني

تدعوا الحاجة اليه وعليه يحمل خبر يوجر ابن آدم على كل شي الا
بما يضعه في هذا التراب وخبر ابي داود انه صلى الله عليه وسلم
خرج فراى قبة مشرفة فقال ما هذه قالوا هذه لرجل من الانصار
فجا فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه فعل ذلك مرارا
فهدمها الرجل وفي خبر الطبراني كل بناء واشار بيده هكذا
على راسه اكثر من هذا فهو وبال واخرج ابن ابي الدنيا عن عمار
ابن ابي عمار قال اذا رفع الرجل بناءه فوق سبعة اذرع نودي
يا افسق الفاسقين الى اين ومثله لا يقال من قبل الراي واقتصر
في الجواب على امارتين مع شمول السوال الاكثر ومع هذا ان لها
امارات اخر صغارا وعظاما كالدجال والمهدي وعيسى صلى الله على
نبينا وعليه وسلم وياجوج وماجوج والدابة وطلوع الشمس من
مغربها وكثرة الهرج وقبض المال حتى لا يقبله احد وحسر
الفرات عن جبل من ذهب وغير ذلك مما الف الناس في استقصائه
كتبا مدونة تحذيرا للي ضرت وغيرهما عنهما لاقتضاء الحال ذلك اذ
لعل من يتعاطى شيئا منهما في حضرة عنده وان قلنا ان جعل الشي امارة
لا يقتضي ذمه لان معناه كما هو ظاهر انه لا يستلزمه والا فالغالب
انه ذم له ثم انطلق فلبث اي جبريل فلبث زمانا مليا بتسديد

العا

اليا اى كثيرا من الملوان اى الليل والنهار واما المهموز فهو
من الملاة اى اليسار وفي رواية ابي داود والترمذي وغيرهما
انه لبث ثلاثا وظاهره انها ثلاث ليال وقد يجمع بينا في خبر ابي
هريرة فادبر الرجل فقال صلى الله عليه وسلم ردوه فاخذوا
يردونه فلم يروا شيا فقال هذا جبريل واجيب بانه يحتمل
ان عمر لم يحضر قوله هذا بل كان قد قام فاخبر به بعد ثلاث
ثم قال يا عمر اتدري من السائل فيه ندب تنبيه المعلم تلامذته والكبير من
دونه على فوائد العلم وغرائب الوقائع طلبا لنفعهم ومزيد فائدتهم
وتيقظهم قلت الله ورسوله اعلم فيه حسن ما كان عليه الصحابة رضوان الله
تعالى عليهم من مزيد الادب معه صلى الله عليه وسلم برد العلم الى الله واليه
قال هذا جبريل اسم عجمي سرياني قيل معناه عبد الله احتجت به الحلولية
والاتحادية لعنهم الله تعالى على مذهبهم الباطل من جهة انه روحاني
وقد خلع صورته الروحانية وظهر بمظهر البشرية وكان يظهر في صورة
دحية فيعلمه النبي صلى الله عليه وسلم ملكا والناس حوله يعتقدون
انه بشر اي ولم يره صلى الله عليه وسلم على صورته الاصلية الا مرتين قالوا
فاذا اقدر على ذلك فالله اقدر وعلى الظهور في صورة الوجود الكلي
او بعضه قالوا ويدل له النصوص الدالة على انه يرى ولا يرى وما

قلت لنا اخبار عن نفسه ويقتضيه رواية ٤٤

وهو مخلوق

ذاك الا لانه ماهيته لطيفة والجسم كثيف وجوابه ان البرهان قاطع
باستحالة الحلول والاتحاد عليه تعالى عما يقول الظالمون والجاحدون
علوا كبيرا فلا نظر لظواهر تقتضي خلافه على انه لا دلالة لهم في ذلك
لان جبريل جسم نوراني في غاية اللطافة فقبلت ذاته التشكل
والانخلاع من طور الى طور والله تعالى منزه عن الجسمية وسائر لوازمها
كما مر وكونه تعالى يرى ولا يرى واقرب الينا من حبل الوريد او بين
المصلي وقبلته لا دليل فيه على كونه ماهيته بوجه اذ القرب والنسبة
في ذلك امر معنوي لا حسي كما دلت عليه النصوص القطعية السمعية والبراهين
وظاهر رواية البخاري انه لم يعرفه الا في اخر الامر وربما جاءني في صورة
لم اعرفها الا في هذه المرة وفي حديث صحيح ابن حبان والذي نفسي
بيده ما شبه علي منذ اتاني قبل مرتي هذه وما عرفته حتى ولى
اتاكم يعلمكم بسبب سؤاله فنسبة التعليم اليه مجاز والا فالمعلم لهم حقيقة
هو النبي صلى الله عليه وسلم دينكم اي قواعده واحكامه وفي رواية ابن حبان
يعلمكم امر دينكم فخذوا عنه ففيه ان الدين مجموع الاسلام والايمان
والاحسان ولا ينافيه ان الاسلام وحده يسمى دينا بنص ان الدين عند الله
الاسلام لانه يطلق كما ذاك المجموع يطلق على هذا الفرد اما للاشتراك
والحقيقة او المجاز او التواطؤ وغير ذلك مما مر اول الكتاب للدين اطلاقات

فلا يغلب

فلا يغيب عنك استحضارها قيل وحكمة ارساله ليعلمهم انهم
كانوا اكثروا على النبي صلى الله عليه وسلم المسائل فيها فنهاهم كراهة
لما يقع من سوال التعنت او تجهيل فالحوا فزجرهم فخافوا
او احجموا واستسلموا امتثالا فلما صدوا في ذلك ارسل اليهم
من يكفيهم المهمات ومن ثم قال لهم صلى الله عليه وسلم هذا [جبريل] اراد
ان تعلموا اذا لم تسالوا رواه مسلم فهو من افراده ولم يخرج
البخاري عن عمر فيه شيا وانما خرج هو ومسلم عن ابي هريرة
نحوه وهو حديث متفق على عظم موقعه وكثرة احكامه لاشتماله
على جميع وظايف العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الايمان
واعمال الجوارح واخلاص السراير والتحفظ من افات الاعمال
حتى ان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومتشعبة منه فهو جامع
لطاعات الجوارح والقلب اصولها وفروعها حقيق بان يسمى
ام السنة كما سميت الفاتحة ام القران لتضمنها جمل معانيه ومن ثم قيل
لو لم يكن في هذه الاربعين بل في السنة جميعها غيره لكان وافيا
باحكام الشريعة لاشتمالها على جملها مطابقة [وعلى] تفصيلها تضمنا
فهو جامع لها علما ومعرفة وادبا ولطفا ومرجع من القران
والسنة كل اية او حديث ذكر الاسلام او الايمان او الاحسان

او الاخلاص او المراقبه او نحو ذلك الحديث الثالث عن ابي
عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما اشار به الى انه
ينبغي لكل من ذكر صحابيا ابوه صحابي ان يترضى عنهما وابن عمر هذا
كان من فقهاء الصحابه ومفتيهم وزهادهم واعتزل الفتنه فلم يقاتل
مع علي ولا مع معاويه وندم لما بانت له الفئه الباغيه ندم على
عدم قتاله مع علي كرم الله وجهه وولد قبل البعثه بسنه اسلم مع ابيه
بمكه وهو صغير وقيل قبله وهاجر معه وقيل قبله ولم يشهد
بدرا وكان عمره عام احد اربع عشره سنه فاستصغره صلى الله عليه
وسلم ثم في عام الخندق بلغ خمسه عشر فاجازه صلى الله عليه وسلم
ثم لم يتخلف بعد عن سريه من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
صلى الله عليه وسلم لشقيقته حفصه ان اخاك رجل صالح لو انه يقوم
الليل فلم يترك قيامه بعد قال جابر ما منا من احد الا نالت منه الدنيا ونال منها
الا عمر وابنه واولع بالحج ايام الفتنه وبعدها وكان اعلم الناس بالمناسك
وكثير الصدقه سيما بما يستحسنه من ماله وامه فتاه ارقاوه وهو ذلك
كان يقبلون على الطاعه ويلازمون المسجد فيعتقهم فقيل له
انهم يخدعونك فقال من خدعنا بالله انخدعنا له قال نافع
اعتق الف رقبه وازيد وقيل حج ستين حجه واعتمر الف عمره

وحمل

رضي الله عنهما

وحمل على الف فرس في سبيل الله مات عن ست وثمانين سنة
وافتى في الاسلام ستين سنة توفي بمكة سنة ثلاث وسبعين
شهيدا فان الحجاج سمه عليه فقال له عبد الله انك سفيه
مسلط فعز ذلك عليه فامر رجلا فسمّ زج رمحه فزحمه
في الطواف ووضع الزج على قدميه فمرض اياما ولما
دخل الحجاج ليعوده فساله عن الفاعل وقال قتلني الله ان لم
اقتله قال لست بفاعل قال ولم قال لانك الذي امرت به
فاوصى ان يدفن في الحل فلم تنفذ هذه الوصية فدفن بذي
طوى في مقبرة المجاهدين وقيل فخ وروى له عن النبي صلى الله
عليه وسلم الف حديث وستماية وثلثون حديثا اتفق الشيخان
منها على ماية وسبعين وانفرد البخاري بثمانين ومسلم باحدى
وثلثين قال سمعت رسول الله وفي نسخة النبي صلى الله عليه وسلم
يقول بني الاسلام اي اسس واستعمال البنا الموضوع للمحسوسات
في المعاني مجاز علاقته المشابهة شبه الاسلام بتباعظ محكم
واركانه اللاتي لعمو عن ثابتة محكمة حاملة لذلك البنا فشبه
الاسلام بالبنا استعارة بالكناية واثبات البنا استعارة
ترشيحية على دعايم واركان خمس وهي خصال المذكورة قيل المراد

القواعد ولذلك لم تلحقها التا ولو اراد الاركان لالحقها
وفيه نظر لان المعدود اذا حذف يجوز حذف التا نحو اربعة
اشهر وعشرا من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فكانما
صام الدهر كله فلا دليل فيه على ان المراد واحدها نعم
وفي رواية لمسلم خمسة وهي صريحة في ارادة الاركان وتقدير
خمس وصفا اصوب من تقديره مضافا لجواز حذف الموصوف
اذا علم بخلاف المضاف اليه وفي رواية خمس دعائم وهي
لا تعين بل ولا تقتضي ان المحذوف هو المضاف اليه
بجره مع ما بعده بدلا من خمس وهو الاحسن ويجوز رفعه
بتقدير مبتدا اي احدها او خبر اي منها وهو اولى لايثارهم
حذفه على حذف المبتدا لان الخبر كالفضلة بالنسبة اليه وخصت
هذه الخمس لانها اساس الدين وقواعده عليها يبنى وبها
يقوم ولم يضم اليها الجهاد مع انه المظهر للدين ومع كونه
ذروة سنام الامر كما ياتي وذروة سنام اعلا الشي فيه لانها
فروض عينية وهو فرض كفاية يسقط باعذار كثيرة بل قال اكثرهم
بسقوط فرضيته بعد فتح مكة قيل ولانه لم يكن فرض اذ ذاك
واجاب بعضهم بان فرضيته غير مستمرة لزوالها بنزول عيسى

بكونها
لا تسقط
لعدم

اذيه

اذ تبقى غير ملتبث بخلاف هذه الخمس لان فرضيتها باقية
الى قيام الساعة انتهى ولا يلزم من كونه ذروة سنامه
انه من اركانه التي بني عليها ان لا اله الا الله وفي رواية
للبخاري تعليقا ايمانا بالله ورسوله وفي اخرى لمسلم
ان تعبد الله وتكفر بما دونه وفي اخرى ان توحد الله
قيل الاولى نقل اللفظ والاخريات نقل بالمعنى انتهى
ولا يتعين ذلك لجواز انه صلى الله عليه وسلم قال الكل لفظ
في مجلس او انه عبر ليفيد ان المدار على وجود الايمان
بالله ورسوله لا خصوص لفظ الشهادتين على ان ما
في حديث جبريل وان محمدا عبده ورسوله من الكلام عليه
في الخطبة وعلى هذه الخمس في حديث فلا نطيل باعادة
واقام الصلاة اصله اقامة فحذفت تاؤه مع ما بعده كما
وقع في القران وايتاء الزكاة اي اهلها فحذفت تاؤه مع ما
بعده للعلم به ورتبت هذه الثلاثة هكذا في ساير الروايات
لانها وجبت كذلك اذ اول ما وجب الشهادتان ثم الصلاة
ثم الزكاة قال بعضهم فرضها سابق فرض الصوم السابق
لفرض الحج انتهى لكن قال بعض المتاخرين المطلعين على الفقه

والحديث لم يجر الحج وقت فرض الزكاة او تقديما للافضل
فالافضل والاوكد فالاوكد قيل يستنبط انه اذا تعذر
الجمع بينهما كمن ضاق عليه وقت الصلاة وتعين فيه اداء
زكاة للضرورة المستحق الاوكد وهو الصلاة انتهى وليس على
اطلاقه بل القياس ان المستحق ان لحقه ضرر بتقديم الصلاة
حرم تقديمها ووجب اعطاؤه اخذا من ايجابهم اخراجها عن وقتها
اذا عارضها انقاذ نحو غريق او خوف انفجار ميت او ترك
تجهيزه لاجلها لان تداركها ممكن بالقضا ولحوق الضرر
لا استدراك له ولو تعارضت صلاة العشا وادراك الحج وجب
تقديمه وتركها لانه يسهل قضاؤها بخلافه وحج البيت
رمضان فيه الشرع تعبد الناس في اموالهم وابدانهم فلذلك
كانت العبادة اما بدنية محضة كالصلاة او مالية محضة كالزكاة
او مركبة منهما كالاخرين لوجوب التكفير بالمال فيهما وفي رواية
وصيام رمضان وحج البيت قيل وهي الاولى لان عمر رواه
... زجر من قال له اقدم ... على ... ثم عكس
وقال هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى
والصواب انها ليست ... عمر من
قال المصنف

قال المصنف والاظهر والله اعلم ان ابن عمر سمعه من النبي
صلى الله عليه وسلم مرتين مرة بتقديم الحج ومرة بتقديم الصوم
ورواه ايضا على الوجهين في وقتين فلما رد عليه الرجل
وقدم الحج قال لا ترد علي ما لا علم لك به ولا تعترض لما
لا تعرفه ولا تقدح فيما لا تحققه بل تقديم الصوم هكذا سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في هذا نفي اسماعه على
الاوجه الاخر ويحتمل انه كان سمعه بالوجهين ثم لما رد عليه
الرجل نسي الوجه الذي رده فانكره قال واما قول ابن الصلاح
محافظة على سمعه ونهيه عن عكسه حجة لكون الواو للترتيب
وهو مذهب كثيرا من فقهاء الشافعيين وشرذمة من نحويين
وعلى مقابلة الاصح ان ما انكر لان رمضان فرض في شعبان
في السنة الثانية والحج فرض سنة ست او سبع فربما ذكر الترتيبهما
فرضا وفي رواية تقديم الحج كانها صدرت ممن يرى الرواية بالمعنى
فقدم واخر نظرا الى جواز تاخير الاول والاهم في الذكر
تضعيفه لما هو صحيح الاسناد رواية ومعنى من غير تنافي [illegible]
فلا يجوز ابطال احدهما وان فتح باب احتمال التقديم والتاخير
في مثل هذا [illegible] اذا فتح ذلك لم يبق

شيء الا القليل وهو باطل لما فيه من المفاسد وتعلق ممن يتعلق به
ممن في قلبه مرض انتهى ملخصا وهو ظاهر جلي وتعجب لبعض
الشارحين من انكار احتمال التقديم والتاخير واعترضه
بما حاصله نص العلماء على وقوعه في القران صريحا واحتمال نحو
فجعله غثاء احوى اذ الاصل احوى غثاء اذ الاحوى الاخضر
الضارب الى سواد والغثاء اليابس المتفتت وساق ايات اخر
منها يايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا
وجوهكم وايديكم الاية فيها تقديم وتاخير لاقتضاء نظمها ان
السفر والمرض حدثان وتقديرها اذا قمتم الى الصلاة وجاء
احد منكم من الغائط او لامستم النساء فاغسلوا وامسحوا وان
كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى او على سفر ولم تجدوا
ماء فتيمموا الاية والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون
لما قالوا فتحرير رقبة ظاهرها اشتراط العود ايضا في
الكفارة فيوخر ثم يعودون عن تحرير رقبة له معقبات
من بين يديه الاية فيه دليل ا[illegible] العق[illegible] من امر الله يحفظونه
من بين يديه ومن خلفه اي فو[illegible] الثف[illegible] فما فوق [illegible]
فاذا كان هذا التقدير [illegible] ونص القران خلاف

ان يكون في غيره على انزحافي الجملة الواحدة كما في قوله الجنيز
اي ذكاه اهد ذكاة له على رواية الرفع ونحو ذلك كثير
فاراد النووي بعد بيان يتعذر رسله فيستحيل رده وحذرا
حذرا من الاعتراض بهذا القول انتهى وهو غاية السقوط
لان النووي لم يمنع جواز التقديم والتاخير من حيث هو
ولا عند مقتص له وفهم ذلك من عبارته دليل على مزيد
غباوته وغباوة وانما يدعيه انا اذا فتحنا احتمال ذلك مع
صحة النظم بدونه ادى الى الغا كثير من الادلة لانا اذا اردنا
يقال لنا يحتمل ان فيها تقديما وتاخيرا او غير ذلك والاحتمال
المؤثر للدليل يسقط وصحة هذه الدعوى في غاية الظهور
والتحقيق فاتضح رد تجويز ابن الصلاح لاحتمالهما في
الحديث وبان فساد ما اعترض عليه به ان ما ساقه من الايات
اما متعين الحمل عليهما كالاية الثانية واما غير متعين
كالاية الرابعة للاستغنا عنه بحمل من في من امر الله
انها بمعنى البا والبه [illegible] انما يمنعوا تاويل حرف [illegible] ف
حيث صح ال[illegible] [illegible]يل والخامسة لان حك
الاثنين [illegible] على اثنين واما